وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

Mohamed Boudiaf University of M'sila
Faculty of Economic, Commercial and Management Sciences
Department of economie

العنوان:

دور القرض المصغر في دعم المؤسسات المصغرة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (الأكاديمـــي) في علوم الإقتصادية
تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

من إعداد الطلبة:
أنيس حاج لعروسي

لجنة المناقشة:

د. عايد لمين	أستاذ محاضر أ	رئيســا
د. حدباوي أسماء	أستاذ محاضر ب	مشرفا ومقررا
د. قشي حبيبة	أستاذ محاضر أ	مناقشا

السنة الجامعية:2023/2022

الشكر

عملا بقوله تعالى " لئن شكرتم لأزيدنكم " نحمد الله عزو جل على أن وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع

واقتداءا بسنة خير المرسلين نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم القائل "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نتقدم بالشكر الجزيل الى المشرف الأستاذ المحاضر" حدباوي أسماء" التي لم تبخل على بالتوجيهات والنصائح القيمة طوال انجازي لهذا البحث

كما نتوجه بالشكر الجزيل الى كل الأساتذة؛ وأساتذة محاضرين بجامعة المسيلة.

الى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد تحية تقدير واحترام ونخص بالذكر الزميل حسام خضراوي على إضافة لمسته في مساعدته لنافي هذا العمل.

اهداء

نحمد الله الذي جعل العلم نور وجعلني أقتبس من نوره مايعني الى أن أصل الى هذه الدرجة وقدرني ورفع مشعل العلم لانير به طريق من يحتاج اليه بضله سبحانه وتعالى

الى منارة العلم والامام المصطفى سيد الخلق رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

اهدي ثمرة جهدي وعملي هذا الى الينبوع الذي لا يمل العطاء، إلى من أحمل إسمه بكل افتخار والدي العزيز..

والى ملاكي في الحياتي، الى معنى الحب والحنان والتفاني، الى بسمة الحياة وسر الوجود الى من كان دعائها سر نجاحي أغلى الحبايب أمي الغالية..

الى إخوتي واخواتي زينب و محمد و سليم

والى القريبين من القلب والداعمين والساندين في السراء والضراء أصدقائي محمد و عادل

والأستاذة المشرفة حدباوي أسماء الذي كانت لنا عونا في انجاز هذا العمل حفضها الله ورعاها وأدامها في خدمة العلم والى باقي كلية العلوم الإقتصادية

الفهرس:

الشكر 2
اهداء 3
الفهرس: 4
المقدمة: 9
إشكالية الدراسة: 9
أهمية الدراسة: 10
دوافع إختيار الموضوع: 10
دوافع الذاتية: 10
دوافع موضوعية: 10
منهج الدراسة: 10
المنهج التحليلي: 10
حدود الدراسة: 11
الدراسات السابقة: 11
الفصل الأول الإطار النظري للقرض المصغر والمؤسسات الصغيرة: 13
تمهيد : ..... Error! Bookmark not defined.
المبحث الأول الإطار النظري للقرض المصغر 13
المطلب الأول ماهية القروض المصغرة 13
أولا: تعاريف القرض المصغر: 13
01 التعريف السياسي: 14
02 تعريف إقتصادي إجتماعي: 14
ثانيا: التعاريف للمنظمات والهيئات الدولية: 14
01 تعريف المكتب الدولي للعمل: 14
02 تعريف منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية الأوروبية: 14
03 تعريف برنامج الخليج العربي: 15
04 تعريف القروض المصغرة في نظر الأمم المتحدة: 15
05 تعريف القروض المصغرة في الجزائر: 15
ثالثا: نشأة وتاريخ القرض المصغر: 15
رابعا أنواع القروض: 17
01 القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال 17
1-القروض العامة: 17
2-القروض الخاصة: 18
3- القرض بالإلتزام: 18

02 القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستثمار: 19
1 عمليات القرض الكلاسيكي لتمويل الإستثمارات..... 19
أ القروض متوسطة الأجل: 19
ب القروض طويلة الأجل: 20
خامسا: خصائص القروض المصغرة: 21
المطلب الثاني: أساسيات القروض المصغرة: 21
01أهمية القروض المصغرة: 21
02مميزات القروض المصغرة:..... 22
03أهداف القروض المصغرة: 23
04مبادئ القروض المصغرة:..... 23
المبحث الثاني: المؤسسات الصغيرة وآليات تمويلها:..... 25
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة 25
أولا - تعريف المؤسسات الصغيرة حسب الدول:..... 25
تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:..... 25
تعريف اليابان:..... 25
تعريف الاتحاد الأوروبي: 26
تعريف منظمة العمل الدولية: 26
تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمشروعات الصغيرة في الدول النامية:(UNIDO) 26
ثانيا - التعريف المعتمد في الجزائر للمؤسسات الصغيرة..... 26
تعرف المؤسسة الصغيرة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/ أو الخدمات:..... 26
ثالثا: تصنيف وخصائص المؤسسات الصغيرة 27
01 تصنيف المؤسسات الصغيرة..... 27
أ حسب المعيار القانوني: 27
وتنقسم حسب هذا المعيار إلى: 27
ب حسب طبيعة التوجه:..... 27
تصنف المؤسسات الصغيرة حسب توجهها إلى: 27
جـ حسب الملكية:..... 28
د حسب الطبيعة الإقتصادية للنشاط:..... 28
02 خصائص المؤسسات الصغيرة..... 28
ثالثا: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة ومعوقاتها 30
01 أهمية المؤسسات الصغيرة 30
أ - الأهمية الإجتماعية: 30
ب الأهمية الإقتصادية: 31
02: أهداف المؤسسات الصغيرة:..... 31
رابعا: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة..... 32
1 معوقات التمويل: 32

2 معوقات إدارية: 32
3 معوقات التسويق: 32
المطلب الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة: 33
أولا: تعريف التمويل 33
ثانيا: مصادر التمويل: 33
1مصادر التمويل الداخلي: 33
2 مصادر التمويل الخارجي 34
أ المصادر غير الرسمية: 34
ب مصادر رسمية: 34
ثانيا: آليات التمويل الكلاسيكية (التقليدية) للمؤسسات الصغيرة: 35
01 تمويل قصير الأجل: 35
02 التمويل متوسط الأجل 35
03 التمويل طويل الأجل: 36
رابعا: الآليات المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 38
01 تعريف التمويل التأجيري: 38
02 أطراف عقد التمويل التأجيري: 38
03 أشكال التمويل التأجيري: 38
أ التمويل التأجيري أو الرأسمالي: 39
ب التأجير التشغيلي أو الخدمي: 39
الخلاصة: 40
الفصل الثاني: دراسة تحليلية لدور الوكالة الوطنية للقرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة 42
تمهيد: ..... Error! Bookmark not defined.
أولا: التمويل المصغر، المفهوم والخصائص: 42
1- مفهوم التمويل المصغر: 42
2-خصائص برامج التمويل المصغر: 43
3-أهمية التمويل المصغر من خلال مبادئه الأساسية: 43
ثانيا: واقع التمويل المصغر في الجزائر: 44
1- تعريف التمويل المصغر في الجزائر: 44
2-الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل المصغر في الجزائر: 44
ثالثا: دور الوكالة الوطنية في تمويل المؤسسات الصغيرة 45
1-تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: 45
2-نشأتها: 45
3-أهمية الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر: 46
4-أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: 46
5-مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: 46
6-أنماط التمويل في الوكالة الوطنية للتسير القرض المصغر: 47

أ تمويل شراء المواد الأولية: 47
ب التمويل الثلاثي: 47
رابعا: حصيلة إنجازات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة بين 2020-2022:..... 49
1-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب قطاع النشاط بين 2022/2020 في ولاية المسيلة: 49
2-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب الجنس بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:..... 49
3-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب نمط التمويل بين 2022/2020 في ولاية المسيلة: 50
4-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب الدوائر بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:..... 50
الخلاصة..... 52
الخاتمة: 54
المصادر والمراجع 55

مقدمة

مقدمة:

إتخذت الدولة الجزائرية كل التدابير اللازمة لإنعاش القرض المصغر وشملت هذه التدابير إنشاء التنسيقيات الولائية لتسير القرض المصغر على مستوى كل ولايات الوطن، ومن هنا بدأ يكتسي أهمية بالغة في التمويل للمشاريع المصغرة خاصة في ظل التحولات الإقتصادية والإجتماعية التي تشهدها الجزائر بصفة عامة، فالجهاز يساعد على خلق ديناميكية وبعث نفس جديد على المستوى المحلي، والتلاحم الإجتماعي بمساعدة وزارة التضامن الوطني والأسرة وهو ما يصب في إطار إنعاش المخطط الوطني لتطوير المقاولاتية من جهة ويحقق نوع من التوازن بين المدن والأرياف من جهة أخرى، فالقرض المصغر في جوهره يشكل فرصة إقتصادية وإجتماعية تسمح للمستفيد منه بالخروج من وضعية متميزة بالهشاشة وعدم الاستقرار، والتوجه نحو ممارسة نشاط يضمن الاندماج في دائرة الإقتصاد الوطني، وبالتالي فالقرض المصغر في الجزائر قدم حلولا فعالة – عملية وواقعية – لمكافحة البطالة ولو بنسب منخفضة ومن خلال فئات محددة شملتها اعانات وقروض هذا الجهاز، فالمؤسسات المستفيدة من الوكالة إن لم تجد المرافقة اللازمة والمتابعة أثناء وبعد الإنشاء من قبل الجهات المعنية فذلك حتما سيؤدي إلى إندثار هذه المشاريع وإفلاسها ومن التأثير في مجموع النسيج المؤسساتي بشكل عام، لذلك عمدت الوكالة إلى زيادة عدد الخلايا المرافقة لأصحاب المشاريع على مستوى كل التنسيقيات الولائية، لأن الحصول على التمويل اللازم لإقامة نشاط يستلزم قوة متابعة ومرافقة خلال كل المراحل حتى تضمن هذه المشاريع استمرارها ونجاحها

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما تقدم يمكننا إبراز إشكالية دراستنا في التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو الدور الذي تؤديه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة؟

من أجل الإجابة على الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو تعريف المؤسسات الصغيرة؟
- فيما تتمثل آليات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة؟
- من أين تحصل المؤسسات الصغيرة على التمويل اللازم لها؟
- كيف يتم الحصول على القرض المصغر؟
- هل الخدمات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة تساهم في توفير الدعم الكافي لطالبي التمويل؟

الفرضيات:

للإجابة على الاشكالية قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- يعتبر القرض المصغر أحد أهم مصادر تمويل المؤسسات المصغرة.
- تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة أهم مرافق للمؤسسات المصغرة في الولاية.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة فيما يلي:

- المؤسسات الصغيرة أحدى الموضوعات الهامة التي تشغل أدهان متخذي القرار الإقتصادي، وذلك لما تتمتع به من أهمية وقدرة كبيرة على دعم التنمية الإقتصادية من جهة والنهوض بالأنشطة الإنتاجية من جهة أخرى.
- الإهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لقطاع المؤسسات الصغيرة والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لدعم وتمويل وتأهيل هذه المؤسسات.
- يمكن لهذا البحث أن يساهم في زيادة الإهتمام العلمي والعملي خاصة لأصحاب المشاريع المستحدثة

دوافع إختيار الموضوع:

تتمثل أسباب إختيار الموضوع محل الدراسة "دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل

المؤسسات الصغيرة إلى عدة إعتبارات نذكر منها:

دوافع الذاتية:

. الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع وارتباطه بالتخصص العلمي الذي ندرسه. . محاولة تسليط الضوء على هذا النوع من المؤسسات وواقعها محليا، حتى نمتلك المعلومات والدراسة الكافية التي تساعدنا على إنشاء وتسيير جيد لمؤسسة مصغرة في المستقبل.

دوافع موضوعية:

- الإهتمام الحكومي بقطاع المؤسسات الصغيرة من خلال المنظومة المؤسسية في تنمية هذا القطاع.
- مدى ارتباط هذا الموضوع بالوضع الإقتصادي الحالي للجزائر وأهميته حيث يعتبر أحد أهم النقاط المركز عليها نظريا وميدانيا من أجل التنمية الإقتصادية وتجاوز أزمة انخفاض المداخيل.

منهج الدراسة:

إن طبيعة البحث العلمي يجعل الباحث يستخدم أسلوب معين ومنهجا خاصا في التحليل ومن أجل بكل جوانب البحث اتبعنا ثلاثة مناهج

المنهج التحليلي:

اعتمدنا عليه في الجانب التطبيقي من خلال تحليلنا للمعطيات المقدمة من طرف الوكالة.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: تم إختيار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة لإجراء الدراسة الميدانية.

الحدود الزمنية: دراسة الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة في الفترة (2020-2023) وذلك حسب معطيات الوكالة.

الدراسات السابقة:

اعتمدنا في دراستنا على مجموعة من الدراسات السابقة سواء تلك المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة أو بالقروض المصغرة وفيما يلي سنقوم باستعراض أهمها:

- دراسة من إعداد عتيق الشيخ وهي أطروحة دكتوراه تحت عنوان "تقييم أثر برامج التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (1990\2015)، جامعة وهران ،2 الجزائر، 2018\2019.

وقد قسم البحث إلى خمسة فصول، حيث تطرق في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني فتناول دراسة نظرية حول برامج التأهيل، أما الفصل الثالث فتطرق فيه إلى مختلف التجارب الدولية لواقع ومستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والفصل الرابع تناول واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2004\2015) ، وأخيرا الفصل الخامس كان عبارة عن دراسة تطبيقية لبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى تأثيرها على الإقتصاد في الجزائر، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها : إن تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كان بشكل متسارع مع بداية الألفية خاصة القطاع الخاص، لكن هذا التزايد لا يتماشى مع عدد المؤسسات المؤهلة حيث لم يتعدى نسبة 20% في أغلب البرامج المنتهجة، ولقد اختلفت هذه الدراسة عن دراستنا كونها تتمحور حول تقييم اثر برامج التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واستفدنا من هذه الدراسة في الجانب.

النظري. - دراسة من إعداد ياسر عبد الرحمان براشن عماد الدين، تحت عنوان: قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الواقع والتحديات مجلة نماء للإقتصاد والتجارة، العدد الثالث، جوان 2018، جامعة جيجل، الجزائر.

تم تقسيم هذا البحث إلى أربع محاور أساسية وهي: المحور الأول الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المحور الثاني : واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، المحور الثالث: العراقيل التي تواجه تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأخيرا المحور الرابع فيتناول منظومة دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يهدف هذا البحث إلى تشخيص واقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع استعراض لأهم المعوقات التي تحول دون ترقيته في ظل التحديات الراهنة، وتختلف هذه الدراسة عن دراستنا من خلال ابرازها لواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتحديات التي تواجهها، لقد اعتمدنا على هذه الدراسة في الجانب النظري.

الفصل الأول

الفصل الأول الإطار النظري للقرض المصغر والمؤسسات الصغيرة:

تمهيد:

يُعد القرض أداة هامة في دعم المؤسسات نموها. يتم تقديم القروض عادةً من قبل المؤسسات المالية أو الجمعيات التعاونية أو البنوك ، وتتميز بمبالغ قروض تُقدم لفترات زمنية قصيرة وفائدة معقولة.

تلعب المؤسسات الصغيرة دورًا حيويًا في الإقتصاد، حيث تسهم في توفير فرص العمل وتعزيز التنمية المستدامة في المجتمعات. ومع ذلك، يواجه العديد من أصحاب المشاريع الصغيرة صعوبات في الوصول إلى التمويل اللازم لتنمية وتوسيع أعمالهم.

يأتي القرض المصغر هنا ليمنح هؤلاء المقاولين فرصة للحصول على التمويل اللازم للبدء في أعمالهم أو توسيعها. فقد يستخدم رأس المال الإضافي المستلم من القرض المصغر لشراء معدات جديدة، أو تأجير فضاء جديد، أو تحسين البنية التحتية للمشروع، أو تمويل حملات التسويق والدعاية، أو تدريب الموظفين، أو شراء المواد الخام.

وعليه سنتطرق إلى مبحثين أساسيان، حيث المبحث الأول يتضمن الإيطار النظري للقرض المصغر والمبحث الثاني يحتوي على إيطار النظري للمؤسسات الصغيرة.

المبحث الأول الإطار النظري للقرض المصغر

القروض المصغرة هي آلية تمويل شائعة تستهدف دعم المؤسسات، حيث تعتبر هذه القروض مبالغ مالية صغيرة تُقدَم للمؤسسات الصغيرة والمشاريع الناشئة بشروط ميسرة وأجل قصير كما تهدف القروض المصغرة إلى تعزيز الوصول إلى تمويل المشروعات وتحفيز نموها وتطويرها.

المطلب الأول ماهية القروض المصغرة

يعد القرض من العقود الهامة وهو من أقدم عمليات البنوك وأبسطها، فهو يؤدي وظيفة إقتصادية هامة في فتح الائتمان بدفع مبلغ نقدي للعميل مباشرة على سبيل القرض، فالقرض المصرفي أبسط صور الإعتمادات المصرفية اذ يضع المصرف المبلغ تحت تصرف عميله و يملك العميل التصرف في هذا المبلغ دون قيد أو شرط.

أولا: تعاريف القرض المصغر:

لايوجد تعريف محدد للقروض المصغرة بل هي متعددة سنتطرق إليها فيما يلي، فقد عرفت بأنها مجموعة من الخدمات المالية المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية، كما تعرف بأنها سلفة موجهة لفئات المواطنيين بدون دخل أو ذوي الدخول غير

مستقر وغير منتظم، وهو يرمي إلى الإدماج الإقتصادي والإجتماعي للفئات المستهدفة عبر أحداث أنشطة منتجة للسلع والخدمات، وكذا الأنشطة التجارية[1].

01 التعريف السياسي:

كما عرف حسب ما جاء في المرسوم الرئاسي 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011 والمتعلق بجهاز القرض المصغر، وفي المادة الثانية منه عرف 'بأن القرض المصغر يمنح لفئات المواطنين بدون دخل و/أو ذوي الدخل الضعيق غير مستقر وغير منتظم، ويهدف إلى الإدماج الإقتصادي والإجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر أحداث الأنشطة المنتجة لسلع والخدمات وكذا الأنشطة التجارية'[2].

02 تعريف إقتصادي إجتماعي:

كما عرفت من بأنه سلفة صغيرة الحجم، يخصص لإقتناء عتاد بسيط، يتم تسديده على خلال مدة قصيرة، يمنح وفق صيغ تتوافق وإحتياجات ونشاطات الأشخاص المعنيين بالسلفة، يوجه القرض المصغر إلى أحداث الأنشطة الإقتصادية المختلفة، بما في ذلك الأنشطة المنزلية من خلال إقتناء العتاد الصغير اللازم لبدأ في مشروعه ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر، الشغل المنجز بمقر السكن والنشاطات التجارية المنتجة.[3]

ثانيا: التعاريف للمنظمات والهيئات الدولية:

نستعرض لبعض هذه التعاريف ومنها على التوالي:

01 تعريف المكتب الدولي للعمل:

القرض المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية شبه مصرفية (القروض والضمانات) والتي تتعلق بمبالغ صغيرة.[4]

02 تعريف منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية الأوروبية:

القرض المصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة يستفيد منها الأشخاص المهمشين، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم، في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكنة[5]

---

[1] ناصر مغني، القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 2011، ص02.

[2] عبد الحميد غوفي، إلياس عقال، القروض المصغرة كآلية مستحدثة لتمويل المشاريع المصغرة للأفراد في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، (مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال، مجلة محمد خيضر، بسكرة، 2018)، ص38.

[3] بلخير بوجمعة، القروض المصغرة ودورها في توسيع نشاط السوق المحلية-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وكالة أدرار، مذكرة تخرج ماستر، العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مالية المؤسسة، جامعة دارية أدرار، الجزائر،2018، ص07.

[4] مغني ناصر، مرجع سابق، ص03.

[5] مغني ناصر، مرجع نفسه، ص03.

03 تعريف برنامج الخليج العربي:

هو آلية فعالة التي تستهدف شريحة أفقر الفقراء القادرين على العمل، لتخفيف من الصعوبات التي تواجهها هذه الشريحة، وتحسين ظروفهم، وتحويلهم إلى قوة منتجة تعتمد على ذاتها وتسهم في دعم مجتمعاتها[1]، وتعمل الهيئات المسؤولة على تقديم هذه القروض في كثير من الأحيان وليس دائما على تغطية المخاطر الناجمة عن القروض المصغرة التي لا يتم تغطيتها بضمانات حقيقية، وعبه فإن الهيئات المانحة قامت بتطوير ممارسات مبتكرة للحد من هذا الخطر والحد من حالات التخلف عن موعد التسديد.

04 تعريف القروض المصغرة في نظر الأمم المتحدة:

هي أداة تحرير المبادرة الإقتصادية، وهي آلية فعالة مع الفقراء من أجل تحقيق الكرامة وإعطاء معنى للحياة[2].

05 تعريف القروض المصغرة في الجزائر:

هو سلفة صغيرة الحجم وهو مخصص لإقتناء عتاد بسيط، يتم تسديده على مرحلة قصيرة ويمنح حسب صيغ تتوافق وإحتياجات نشاطات المعنيين، كما يوجه القرض المصغر إلى أحداث الأنشطة بما في ذلك أنشطة في المنزل من خلال إقتناء العتاد الصغير اللازم لإنطلاق المشروع، ولشراء المواد الأولية، وذلك قصد ترقية الشغل الحر (الشغل الذاتي) والشغل المنجز بمقر السكن وكذا التجارية المنتجة[3].

ثالثا: نشأة وتاريخ القرض المصغر:

لقد ظهرت أول تجربة للتمويل المصغر في بنغلادش في الادبيات الإقتصادية و الإجتماعية و التضامنية معروفا منذ سنة 1974 بمبادرة الخبير الإقتصادي محمد يونس في بنغلادش الذي قام بمنح من ماله الخاص لفائدة النساء لتمويل مشاريعهم الصغيرة و قد وصلت نسبة التسديد آنذاك الى 99 بالمئة في ذلك الوقت ، ثم ظهر القرض المصغر في أمريكا اللاتينية في أواسط سبعينات القرن الماضي لتقديم الخدمات الائتمانية و القروض للفقراء و المستبعدين بصفة عامة من الخدمات المالية و الرسمية و قد اكتسب هذا النموذج الشعبية ، تلك كانت البدايات الأولى للقروض المصرفية و التي تمت في بنغلادش ، حيث شهد هذا الأخير أول تجربة في الميدان من خلال بنك غرامبين سنة 1983.[4]

و جات فكرة انشاء هذا البنك من منطلق ادراكه العراقيل التي تواجه ذي الدخول المتدنية في الحصول على مبالغ تسمح لهم بالقيام بأنشطة تدر عليهم دخلا على أساس أن المؤسسات المالية تشدد تتشدد في منح

---

[1] عبد الحليم عمران، إقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارية الدولية والمحلية، ط01، دار النشر الجزائر، 2020، ص38.

[2] معني ناصر، مرجع سابق، ص03.

[3] سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، دراسة تحليلية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الثاني، جامعة ورقلة، الجزائر 27-29 جوان، ص02

[4] كريم وهيبة، دور القرض المصغر في تمويل المشاريع المقاولاتية في الجزائر – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للفترة (2004-2021)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 2022. ص 23.

قروض بمبالغ صغيرة خاصة اذا كان طالبي هذه القروض لا يمتلكون ضمانات، وقد حصل البنك و الأستاذ يونس على جائزة نوبل للسلام عام 2006.[1]

يعد القرض من العقود الهامة وهو من أقدم عمليات البنوك وأبسطها، فهو يؤدي وظيفة إقتصادية هامة هي فتح الائتمان بدفع مبلغ نقدي للعميل مباشرة على سبيل القرض، فالقرض المصرفي أبسط صور الإعتمادات المصرفية إذ يضع المصرف المبلغ تحت تصرف عميله ويملك العميل التصرف في هذا المبلغ دون قيد أو شرط[2]؛ وبذلك راهن المجتمع الدولي على فكرة القروض المصغرة للحد من الفقر من خلال تمكين الفقراء عموما وإتاحة الفرصة أمامهم لزيادة مداخيلهم وإيجاد فرص توظيف جديدة وإنقاذ أنفسهم من دائرة الفقر[3].

تعود فكرة القروض المصغرة إلى محمد يونس البنغالي الذي حاز على جائزة نوبل للسلام عام 2006، الذي كان يعمل في كلية الإقتصاد في جامعة "شيتاكونغ" فكر في مساعدة المزارعين الفقراء الذين يرهنون أراضيهم لدى البنوك مقابل قروض مرتفعة الفوائد فإقترح فكره "القرض المصغر" والذي تم بموجبه تقديم القروض لعشرات المزارعين من دون ضرورة للضمانات[4].

فالقرض المصرفي بدأ في بنغلادش في الأدبيات الإقتصادية والإجتماعية والتضامنية معروفا منذ سنة 1974 بمبادرة الخبير الإقتصادي محمد يونس في بنغلادش الذي قام بمنح من ماله الخاص لفائدة النساء لتمويل مشاريعهم الصغيرة، وقد وصلت نسبة التسديد آنذاك إلى 99% في ذلك الوقت، ثم ظهر القرض المصغر في أمريكا اللاتينية في أواسط السبعينات القرن الماضي لتقديم الخدمات الائتمانية والقروض للفقراء والمستبعدين بصفة عامة من الخدمات المالية والرسمية وقد اكتسب هذا النموذج الشعبية، تلك كانت البدايات الأولي للقروض المصرفية والتي تمت في بنغلادش، حيث شهد هذا الأخير أول تجربة في الميدان من خلال بنك غرامبين سنة 1983[5].

يعتبر بنك غرامبين أول مؤسسة مالية للقرض المصغر وأول بنك في العالم يهتم بهذا الموضوع، فخلال 17 سنة استفاد من تمويله اثنتي عشر مليون بنغالي، ويوصف القرض الممنوح هناك بقرض الأمل لان أغلب المستفيدين من خدماته هن النساء، إن هذه الأداة التي أحدثت لمساعدة الفئات السكانية الأكثر حرمانا وفقرا سلكت طريقها نحو النجاح، ويتم تطبيقها على مستوي كل القارات بما في ذلك الدول المتقدمة بمبادرة ومساعدة من الأستاذ محمد يونس من خلال الملتقيات التي يعقدها المنظمات المختلفة، مع وعلى مر الزمان قام مقدمو الخدمات المالية بتنمية فهم أفضل مجموعات واسعة من الإحتياجات المالية للأشخاص ذوي الدخول المنخفضة في كل من المناطق الحضرية والريفية[6].

وما يبين أيضا انتشار الفكرة ما أعلن عنه تقرير مؤسسة غرامبين في عام 2009، إن هذه المؤسسة قامت في ذلك العام وعبر صندوقها للكفالات بأعمال الوساطة لتوفير ما يزيد عن 44 مليون دولار كتمويل

---

[1] ناصر مغني، مرجع سابق، ص02.
[2] محمد على أحمد البنا، القرض المصرفي، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006، ص13.
[3] ناصر مغني، مرجع سابق، ص02.
[4] ناصر مغني، نفس المرجع، ص02.
[5] ناصر مغني، مرجع سابق، ص02.
[6] نفس المرجع، ص02

لمؤسسات الإقراض المصغر، وقد شمل ذلك عمليات بارزة فتحت آفاقا جديدة لمؤسسات الإقراض متناهي الصغر في كل من مصر الأردن سوريا تونس[1].

أما في الجزائر فقد بدأت في إستخدام القروض المصغرة كوسيلة لمحاربة الفقر منذ عام 1999، ولكنها استغرقت خمس سنوات لإنشاء هيئة جديدة لمنح هذه القروض، وهي الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM)، لإتمام إطار الهيئات الموجهة للإستخدام الإقتصادي لأولئك الذين لم يستفيدوا من التمويل البنكي .اكتشفت الحكومة استعدادها وإصرارها على مكافحة الفقر خلال الندوة الدولية في ديسمبر 2002 تحت عنوان التجربة الجزائرية في المنح الصغيرة[2].

رابعا: أنواع القروض

يتواجد أنواع كثيرة من القروض فيوجد تنوع حسب نشاط الذي تستغله المؤسسات، كما يوجد تنوع للقروض حسب مؤسسات التمويل، فتنوع حسب النشاط فتوجد فئتان: الأولى حسب نشاط الإستغلال أما الثانية حسب نشاط الإستثمار وهاما:

01 القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال

هذه القروض قصيرة من حيث المدة الزمنية، هي في الغالب لا تتعدى الثمانية عشر شهرا، وتلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من القروض إذا أرادت التغطية الآنية لإحتياجات خزينتها، أو إذا أرادت مواجهة عملية تجارية في زمن محدود عن طريق التمويل الثنائي ويكون بين المؤسسة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتوجد صيغة أخرى وهي التمويل الثلاثي ويتم بين المؤسسة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والبنك[3].

وتتبع البنوك عدة طرق لتمويل الأنشطة، وذلك حسب طبيعتها، أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الغاية من القرض ويمكن بصفة إجمالية أن تندرج القروض ضمن صنفين رئيسيين: القروض العامة، القروض الخاصة.

1-القروض العامة:

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى كذلك بالقروض عن طريق الصندوق، أو قروض الخزينة؛ وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمال هذه القروض في الأنواع التالية:[4]

أ-تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض يقدمها الصندوق لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جدا التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإرادات عن النفقات أو المدفوعات.

---

[1] ناصر مغني، نفس المرجع، 02.

[2] أقانوس محمد لمين، أحمد وش بلال، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إدماج الشباب إجتماعيا، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 04، العدد 05، 2021، ص256. *

[3] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص58-59.

[4] الطاهرلطرش، نفس المرجع، ص60.

ب الحساب المكشوف هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاءة رأس المال العامل.

ج القرض الموسمي: القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على دورة الإستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية.

د قرض الربط : هو عبارة عن قرض يمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب ، تحقيقها شبه مؤكد ، ولكنه مؤجل فقط للأسباب خارجية.

2-القروض الخاصة:

هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، وتتضمن ثلاثة أنواع وهي[1]:

أ- تسبيقات على البضائع: هي عبارة عن قرض يقدم للزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض ، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة.

ب- تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن إتفاقيات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة ، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، حيث يكون التسبيق للمقاول أو المورد المتعاقد بضمان عقد الصفقة.

ج- الخصم التجاري: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون ،وتتمثل في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الإستحقاق ويحل محلها الشخص في الدائنة إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا بإعتبار أن البنك يعطي مالا إلا حاملها، وينتظر تاريخ الإستحقاق لتحصيل هذا الدين ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن ويسمى سعر الخصم[2].

3- القرض بالإلتزام:

إن القرض بالإلتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا، ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بإلتزاماته، وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال أساسية هي: الضمان الإحتياطي، الكفالة، القبول.

أ الضمان الإحتياطي: وهو عبارة عن إلتزام يمنحه شخص يكون في العادة بنكا، يضمن بموجبه تنفيذ الإلتزامات التي قبليها أحد مديني الأوراق التجارية، وعليه فإن الضمان الإحتياطي هو عبارة عن تعهد

[1] الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص61.
[2] الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص 63-64.

لضمان القروض الناجمة على خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الإلتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الإلتزام.

ب الكفالة : هي عبارة عن إلتزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين حالة عدم قدرته في الوفاء بإلتزاماته وتحدد في هذا الإلتزام مدة الكفالة ومبلغها ، ويستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب ، وفي حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية.

ج القبول : في هذا النوع من القروض يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض كالتالي :

- ✓ القبول الممنوح لضمان ملائمة الزبون الأمر الذي يعفيه من تقديم ضمانات.
- ✓ القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية .
- ✓ القبول الممنوح للزبون من أجل مساعدته في الحصول على امتيازات من الخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية .

02 القروض الموجهة لتمويل نشاطات الإستثمار:

يشمل هذا النوع كلا من القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل وتستعمل لتمويل الجزء العلوي من الميزانية، أي الأصول الثابتة ووسائل العمل داخل المؤسسة وهما على التوالي[1]:

1 عمليات القرض الكلاسيكي لتمويل الإستثمارات

يتم في هذا الصدد التمييز بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للإستثمارات القروض متوسطة الأجل والقروض قصيرة الأجل، ويربط كل نوع من هذه القروض بطبيعة الإستثمار ذاته.

أ القروض متوسطة الأجل:

توجه هذه القروض لتمويل الإستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها خمس سنوات، مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة.

ويمكن في الواقع التمييز بين شكلين من القروض متوسطة الأجل، يتعلق الأمر بالقروض القابلة للتعبئة لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى معهد الإصدار والقروض غير قابلة للتعبئة.

القروض القابلة للتعبئة : ويقصد بها أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي ، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل إستحقاق القرض الذي منحه .

[1] الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص 67-68.

القروض الغير قابلة للتعبئة وتعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض، وهنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل اكبر وليس للبنك أي طريقة لتفاديها.

ب القروض طويلة الأجل:

تلجأ المؤسسات التي تقوم بإستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الإستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد.

ونظرا لطبيعة هذه القروض تقوم بها مؤسسات متخصصة لإعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادخارية طويلة لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها.

إن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيف درجة هذه المخاطر، ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال، تشترك عدة مؤسسات في تمويل وأحد أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية قبل الشروع في عملية التمويل[1].

كما تتنوع حسب المؤسسات التمويل حيث تقوم بتقديم ثلاث أنواع من القروض المصغرة[2]:

قروض فردية : هذا النوع من القروض يقدم للعميل مرة وأحدة فقط أي انه لا يمكن الحصول عليه بصفة متكررة، وهذا القرض يمنح عادة بهدف تلبية المقترض لإحتياجاته والإنفاق على مشروعه ويرتكز هذا النوع من القروض على عنصرين أساسيين هما:

- المقترض قادر على الاكتفاء الذاتي من أول قرض؛

- أنه قادر على إنشاء المشروع وتشغيله وتحقيق فائض يسدد من خلاله القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه وعلى أسرته مع استمرار العمل.

1- قروض فردية متدرجة : إن القروض الفريدة المتدرجة مثلها مثل القروض الفردية لكنها تزيد عيها في إمكانية الفرد المقترض الحص

ول على القرض الأكثر من مرة لكن هذا بشرط أن يثبت انه قادر على سداد القرض الأول، وهكذا فإن ثقة المؤسسة المقترضة تزيد من ناحية هذا المقترض وهذا ما يشجعها على منحه قروض أخرى متتالية وقد تكون بقيم أعلي كل مرة.

2- قروض جماعية : تقوم هذه الخدمة بتقديم دعم مالي لمجموعة مؤلفة من 5 إلى 10 أفراد لتمويل مشاريعهم. يتم تمويل الأفراد بالقروض الجماعية، حيث يتحمل الفريق كل مسؤولية الدفع عن أي فرد لا

[1] نفس المرجع السابق، ص68.

[2] سمراء لهوي، زينب بوعريوة، القرض المصغر كآلية لنهوض بقطاع الصناعات التقليدية والحرف، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولاية ميلة، مذكرة ماستر (غير منشورة)، قسم علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصيف ميلة، 2021، ص34.

يستطيع السداد. يتحدد مبلغ القرض الخاص بكل شخص بناءً على نوع المشروع، وسابقة تسديد دينهم السابق ونشاطهم الإيجابي في تعاملهم مع بقية الأعضاء وحضورهم للإجتماعات الجماعية. بإيجابية الفرد في المجموعة تتحدد نصيبه من القرض الجماعي.

خامسا: خصائص القروض المصغرة:

للقرض المصغر مجموعة من الخصائص يمكن إجمال أهم الخصائص فيما يلي:

- القرض المصغر يوفر فرص عمل متنوعة لا تحتاج لرأس مال كبير، وبذلك يساهم في تخفيض البطالة يتميز.
- القرض المصغر بالمرونة في مواجهة التقلبات الإقتصادية وبدعم سياسة الاكتفاء الذاتي لبعض السلع والخدمات، ويساهم في دعم الناتج المحلي.
- توفر المشروعات الصغيرة سلعا وخدمات لفئات المجتمع ذات الدخل المحدود، والتي تسعى للحصول عليها بأسعار في متناولها.
- تشكل القروض المصغرة عاملا مهما في تنمية المناطق الريفية، مما يساعد في زيادة النشاط في هذه المناطق.
- تعتمد المشروعات الصغيرة بشكل كبير على الموارد المحلية مما يوفر الحماية للعملة المحلية، مع إعادة توزيع الدخل والثروة بشكل أفضل[1].

المطلب الثاني: أساسيات القروض المصغرة:

وتكمن أساسيات القروض الصغيرة في أهداف هذه القروض ومميزاتها وأهميته في الجانب الإقتصادي والإجتماعي

1- أهمية القروض المصغرة:

تظهر أهمية القرض المصغر في توفير التمويل للفئة العاجزة على الحصول عليه من المصارف التقليدية، وتيسير عملية التمويل وإزالة العقبات والعراقيل التي تقف أمام تأسيس المشاريع وتوسيعها مما يبين أن التمويل المصغر عنصر أساسي في بقاء وإستمرار المؤسسات الإقتصادية،

- في أنه يعتبر أداة من الأدوات الهامة في الحد من ظاهرة الفقر، وتكمن فعاليته في التخفيف من مشكلات الفقر في الاستراتيجيات الإبداعية التي يتبناها مثل أساليب القروض بضمان المجموعة وتخفيض التكاليف المتعلقة بالمعاملات المالية وكذلك أساليب التحديد الجيد للفقراء المستفيدين؛

- في أن الهيئات والمؤسسات التي قامت بتنفيذ برامج تقديم خدمات التمويل البالغ الصغر قد حققت من خلال تلك البرامج أرباحا إلى جانب تحقيق أهدافها الإجتماعية؛ يعمل على تمكين الفقراء على زيادة دخلهم

[1] جلجال محفوظ رضا، القروض المصغرة في تنمية المؤسسة الصغيرة في الجزائر، تجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 2005-2019، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 06، العدد 01، 2021، ص16 و17.

الأسري وتحقيق أمنهم الإقتصادي والحد من ضعفهم المالي، وذلك من خلال بدء مشروعات مصغرة وصغيرة مدرة للدخل؛

- الأهمية الإستراتيجية المستمدة من المشروعات المصغرة والصغيرة في حد ذاتها، على إعتبار أنها بمثابة الأداة المحركة للنمو الإقتصادي، والمصدر الرئيسي في توفير مناصب العمل وتحقيق مستويات هامة من الكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، وفي هذا الصدد لاحظت لجنة الجوع المنبثقة عن هيئة الأمم المتحدة أن توفير التمويل المناسب لمنظومة المشروعات المتناهية الصغر في مختلف الدول النامية يؤدي إلى زيادة المستويات المعيشية ويرفع معدل الأمن الغذائي ويضمن في الوقت نفسه التطور المستدام للإقتصاديات الوطنية؛

- تشجيع إقامة المشاريع المقاولاتية الصغيرة تؤدي إلى زيادة في الإنتاج والعمالة وعدالة توزيع الدخل[1]

- إن الدخل الذي يدره أحد المشاريع لا يساعده فقط على تطوير هذا المشروع بذاته بل ويساعده أيضا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها[2] .

ومنه يمكن تلخيص أهمية القروض المصغرة في الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والسياسية فيما يلي[3]:

من الناحية الإقتصادية: يسمح توفير المال بتدعيم إنشاء المؤسسات الصغيرة، والتي من خلالها يتوفر الدخل لأصحابها والعاملين فيها، وتساهم في التنمية الإقتصادية من خلال توفيرها للدخل الذي يسمح بتحسين المعيشة، ومن خلال توفيرها للمنتجات المحلية التي يسهل الحصول عليها بأسعار معقولة في متناول الجميع.

- **من الناحية الإجتماعية:** تكمن أهمية القرض المصغر في كونه وسيلة لمكافحة الفقر، وتحسين المعيشة من خلال تحسين الدخل وظروف الحياة لفئة الفقراء وأصحاب الدخل الضعيف.

-**من الناحية السياسية:** البحث عن الاستقرار والشراكة الإجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضهم.

2- مميزات القروض المصغرة:

يتميز القرض المصغر بأنه[4]:

✓ سلفة صغيرة الحجم تتراوح ما بين أربعين ألف دينار جزائري أو أربع مائة دينار.

---

[1] ياسين حريزي، رحيم حسين، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة، مذكرة ماستر، قسم التسير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2014، ص34.

[2] محمد غانم، واقع التمويل الأصغر وآفاق تطويره في فلسطين، رسالة ماجستير(غير منشور)، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010، ص23.

[3] سمية حفاف، دور القرض المصغر في دعم وتمويل المشاريع الحرفية للمرأة، دراسة عينة من النساء المستفيدات من تمويل الوكالو الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية ورقلة في الفترة الممتدة ما بين (2010،2014)، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم المالية والمحاسبة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2014، ص14.

[4] https://www.microcredit.fr بتاريخ 10 ماي 2023 على الساعة 20:13.

✓ عبارة عن مساعده من الدولة في شكل قرض بدون فائدة عندما تفوق كلفه المشروع مائه ألف دينار جزائري، أو قرض بدون فائدة -برسم بعنوان لاقتناء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها ثلاثين ألف دينار جزائري، وتخفيض نسب الفائدة للقروض البنكية.
✓ موجه نحو الفئات البطالة والفقيرة والمقصاة.
✓ يسمح بمشاركة جميع فئات المواطنين في بناء الإقتصاد الوطني.
✓ بدون ضمانات عينية وإنما الضمان الوحيد والثقة في المقدرة على الوفاء.
✓ منح القروض في آجال سريعة.
✓ يتكفل بضمان القرض المصغر صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
✓ يتميز بسهوله الإجراءات وبساطه الملف الواجب تشكيله من أجل الاستفادة من القرض.
✓ سعر الفائدة للقرض البنكي وأحد بالمائة إلى اثنان بالمائة تتحمله الخزينة العمومية.

أن يكون المستفيد من القرض المصغر يبلغ 18 سنة فما فوق ولديه كفاءات تتوافق مع المشروع.

3- أهداف القروض المصغرة:

إن برنامج القروض الصغيرة تهدف إلى تحقيق ما يلي:[1]

➢ المساهمة في خلق فرص التشغيل الذاتي للطاقات البشرية غير المستغلة؛
➢ إتاحة التسهيلات المصرفية للرجال والنساء الفقراء؛
➢ احتواء الفئات المحرومة وتهيئة الجو المناسب لها؛
➢ القضاء على استغلال مقرضي الأموال؛
➢ القضاء على الحلقة المفرغة من دخل منخفض إستثمار منخفض -دخل منخفض. والتحول إلى وضع جديد دخل منخفض -ائتمان -إستثمار -مزيد من الدخل.
➢ البحث عن الاستقرار والشراكة الإجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم.

4- مبادئ القروض المصغرة:

ترتكز القروض المصغرة على مجموعة مبادئ تتفق كثيرا مع مبادئ التمويل المصغر تتمثل هذه المبادئ فيما يلي[2]:

1- التمويل المصغر يعتبر أداة قوية لمكافحة الفقر، حيث إن الحصول على خدمات مالية بشكل مستمر يمكن الفقراء من زيادة الدخل وتكوين الأصول وتخفيض فرص تعرضهم إلى البطالة والفقر ؛

2- التمويل المصغر يساهم في بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء، حيث إن هذا الأخير يشكلون الأغلبية من السكان العالم في معظم الدول النامية أي الحصول على خدمات مالية أساسية في بلدان كثيرة، ومازال ينظر للتمويل المصغر على انه قطاع هامشي، وعلى انه بصورة رئيسية مصدر إهتمام تنمويل

[1] عبد الحميد غوفي، غفال إلياس، مرجع سابق، ص36.
[2] جلجال محمود رضا، القروض المصغرة كآلة لتوفير مناصب الشغل، مجلة قانون العمل والتشغيل، المجلد5، العدد01، 2020، ص409.

لجهات المانحة والحكومات وللمستثمرين ذوي المسؤولية الإجتماعية لتحقيق إمكانات التمويل بالغ الصغر الكاملة في الوصول إلى عدد كبير من الفقراء ويجب إن يصبح جزءا لا يتجزأ من القطاع المالي؛

- إن تكلفة تقديم عدد كبير من القروض الصغيرة أكبر من تكلفة تقديم عدد قليل من القروض الكبيرة، ولا يمكن باستطاعة البنوك والمؤسسات المالية تقديم القروض المصغرة إن تتقاضي أسعار فائدة أعلي من متوسط أسعار قروض البنوك التي لا تغطي التكاليف، وبالتالي يصبح معدل نموها وقابلية استمرارها لذلك فهي لا تلجأ إلى تقديم القروض المصغرة؛

-4 تضع الحكومات قواعد لأسعار الفائدة ، عادة عند مستويات منخفضة للغاية ، للسماح بقروض صغيرة قابلة للتطبيق. فعل المشرعون الجزائريون ذلك من خلال خفض سعر الفائدة على الائتمان الأصغر وذهبوا إلى أبعد من ذلك لتعزيز خزائن الدولة. مع البضائع الخاصة بك بدلا من المستفيد؛

5- تتدخل الحكومة لتقديم ضمانات لصالح البنوك والمؤسسات المالية لضمان ووفائها بقروضها المقدمة للمستفيدين ، وهو ما فعله المشرعون الجزائريون عندما أنشأوا صندوق ضمان الائتمان الأصغر والذي نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22 يناير 2004 والمتضمن أحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد القانون الأساسي؛

-6- إن الهدف الحقيقي من وجود صندوق لضمان القروض المصغرة هو أن التمويل المصغر أو القرض المصغر موجه لفئة البطالين وأصحاب الدخل الضعيف وغير منتظم أي الفقراء، وهؤلاء يوصفون بالمستبعدين من النظام المصرفي، الذين لا يستطيعون العيش بطريقة عادية في مجتمعاتهم بسبب عدم قدرتهم على استعمال الأدوات المالية المصرفية مثل الشيكات والبطاقات الالكترونية والحصول على القروض والتمويلات وخدمة الادخار التي تمكنهم من توزيع نفقاتهم عبر الزمن والإحتياط من المخاطر التي تنجم عن أمراض أو عجز أو وفاة، عبر التأمين؛

7- الغرض من التمويل الأصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية مستدامة يمكنها جذب المدخرات المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض أو خدمات مالية أخرى[1]؛

-8- يجب أن يكون الدعم المقدم من قبل الجهات المانحة مكملا لرأس المال الخاص، كما يجب أن يكون مؤقتا وان يعمل على الوصول بمؤسسات التمويل المصغر للمرحلة التي تستغني فيها عن ذلك الدعم بمصادر تمويلية أخري، والتركيز على بناء المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء، وكذلك بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات لذلك على الجهات المانحة أن تركز على دعمهم وبناء قدراتهم؛[2]

-9التمويل المصغر يعمل بشكل أفضل عند قياس الأداء والإفصاح عنه، ولكن لا ينبغي إعداد التقارير التي تساعد فقط الأطراف المعنية ببرنامج التمويل المصغر للحكم على الأداء من خلال التكاليف والمنافع بل يجب أن تعمل على تحسين الأداء وإجراء عمليات المقارنة بينها[3].

[1] مطفى طويطي، ليدية وزاني، تجربة التمويل الأصغر في الجزائر: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مجلة الدراسة المالية والإدارية، الجزائر، العدد 7، جوان 2017، ص86.
[2] مطفى طويطي، ليدية وزاني، مرجع سابق، ص87.
[3] مطفى طويطي، ليدية وزاني،نفس المرجع السابق، ص88

المبحث الثاني: المؤسسات الصغيرة وآليات تمويلها:

المؤسسات الصغيرة هي المؤسسات ذات الحجم الصغير والقدرة المحدودة على الوصول إلى التمويل التقليدي. تشمل هذه المؤسسات الشركات الناشئة والمشاريع الصغيرة، المعروفة بـالمشاريع العائلية والأعمال الحرفية والمشاريع الإجتماعية والمؤسسات غير الربحية، تواجه المؤسسات الصغيرة تحديات في الحصول على التمويل، ولكن هناك عدة آليات يمكن إستخدامها لتمويلها.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة

تسبب تعريف مفهوم المؤسسات الصغيرة في العديد من الجدل في المجتمع الإقتصادي والمهتمين بهذه المؤسسات، وذلك بسبب تعدد الآراء المختلفة حول التعريف الدقيق للمؤسسات الصغيرة. وقد يختلف مدلول المؤسسات الصغيرة من بلد لآخر، وذلك بناءً على مستوى النمو الإقتصادي في تلك البلدان. كما أن مدلول المؤسسات الصغيرة يختلف من وقت لآخر، لأنها تعد جزءًا ديناميكياً من القطاع الإقتصادي. وعليه، فإن التعاريف تتفاوت من دولة لأخرى ومن نشاط لآخر، ومن هذه التعريفات لدينا:

أولا ـ تعريف المؤسسات الصغيرة حسب الدول:

تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

حسب قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953 الذي نظم إدارة هذه المؤسسات، فإن المؤسسات الصغيرة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها أو إداراتها بطريقة مستقرة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه، وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العمال في تحديد تعريف أكثر تفصيلا وقد حددها القانون كما يلي[1]:

- مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة : من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة من 5 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات الصناعية أن لا يتعدى عدد العمال 200 عامل.

تعريف اليابان:

اعتمدت اليابان تعريفها حسب القانون الأساسي حول المؤسسات الصغيرة لعام 1963 على معياري رأس المال واليد العاملة، فهذه المؤسسات لا يتجاوز رأس مالها المستثمر 100 مليون بن ياباني، ولا يتجاوز عدد عمالها 300 عامل، أما التقسيم حسب القطاعات فنجد[2]:

- المؤسسات الصناعية المنجمية وباقي الفروع: رأس المال المستثمر أقل من 100 مليون ين وعدد العمال لا يفوق 300 عامل.
- التجارة بالجملة: رأس المال لا يفوق 30 مليون ين، وعدد العمال أقل من 100 عامل.
- التجارة بالتجزئة والخدمات رأس المال لا يفوق 10 مليون ين وعدد العمال أقل من 50 عامل.

[1] رابح خوننى، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة ومشكلات تمويلها، إيتراك الطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 208، ص22،23.
[2] رابح خوني، رقية حساني، المرجع نفسه، ص31.

تعريف الاتحاد الأوروبي:

قبل سنة 1996 حاول المجمع الأوروبي تعريف المؤسسات الصغيرة على أساس عدد العمال كما يلي[1]:

- المؤسسات الصغيرة جدا: يتراوح عدد عمالها من 1 إلى 9 عامل.
- المؤسسات الصغيرة من 10 إلى 99 عامل

وفي 1996 أدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة كذلك المؤسسات التي تشغل أقل من 100 عامل، أو تلك التي رقم أعمالها لا يتجاوز 20 مليون أورو، التي تراعي مبدأ الاستقلالية، وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبة التحكم في رأس مالها أو في حقوق التصويت [2] 25%.

تعريف منظمة العمل الدولية:

المشروعات الصغيرة هي تلك المنشآت الإنتاجية والحرفية التي لا تتميز بالتخصص بالإدارة ويديرها مالكها ويصل عدد العاملين فيها إلى (100) عاملا. وهذا التعريف يشابه نوعا ما أخذ به الاتحاد الأوروبي وهو المعيار الكمي المتعلق بعدد العمال[3].

تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمشروعات الصغيرة في الدول النامية:(UNIDO)

هي كافة الوحدات الإنتاجية صغيرة الحجم التي تضم الصناعات الريفية واليدوية والحرفية إضافة إلى المصانع الصغيرة الحديثة سواء التي تتخذ شكل المصانع أو تلك التي لا تتخذ هذا الشكل[4].

ثانيا ـ التعريف المعتمد في الجزائر للمؤسسات الصغيرة

تعرف المؤسسة الصغيرة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/ أو الخدمات:[5]

- تشغل من وأحد (01) إلى خمسين (50) شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعين (40) مليون دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مئتان (200) مليون دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية

[1] إسماعيل شعباني، ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم، بحوث وأوراق الدورة الدولية 25-28 ماي 2003 حول تمويل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004، ص63.

[2] إسماعيل شعباني، المرجع نفسه، ص63.

[3] مليكة، سعد جاد، الصناعات الصغيرة في الدول المتقدمة والنامية، مجلة التنمية الصناعية العربية، المملكة العربية السعودية، العدد 11، 1985، ص84.

[4] إسماعيل محمد، إقتصاديات الصناعة والتصنيع مع إهتمام خاص بدراسة الجدوى الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992، ص209.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 2017/07/11، ص05.

ثالثا: تصنيف وخصائص المؤسسات الصغيرة

1- تصنيف المؤسسات الصغيرة

تصنف المؤسسات الصغيرة حسب عدة معايير نذكر منها:

أ حسب المعيار القانوني:

وتنقسم حسب هذا المعيار إلى:[1]

- **مؤسسات فردية:** وهي مؤسسة يملكها ويديرها فرد وأحد يقوم باتخاذ جميع القرارات وفي المقابل يحصل على الأرباح وهو المسؤول عن جميع الإلتزامات وديون المؤسسة.
- **مؤسسات الشركات:** وهي التي تعود ملكيتها لأكثر من شخصين وتنقسم إلى:

- **شركات الأشخاص :** يقوم هذا النوع من الشركات على الإعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف، وتشمل شركات التضامن شركات التوصية البسيطة، شركات المحاصة.

- **شركات الأموال :** لا أثر للإعتبار الشخصي فيها، بمعنى السعي نحو تحقيق أكبر قدر من الأموال، ورأس مالها مقسم إلى أسهم قابل للتداول وتنقسم إلى شركات التوصية بالأسهم، وشركات المساهمة.

- **شركات التضامن:** إذ يقدم فيها الشركاء حصصا قد تكون متساوية أو تختلف في القيمة من شريك إلى أخر، حيث يكون المتعاملون فيها متضامنين في إلتزامات الشركة اتجاه الغير، وقد يفوق ما يقدمونه ليشمل ممتلكاتهم الخاصة غير الحصص المقدمة.

ب حسب طبيعة التوجه:

تصنف المؤسسات الصغيرة حسب توجهها إلى:[2]

- **مؤسسات عائلية :** مثل هذه المؤسسات عادة ما يكون مقر إقامتها في المنزل وتستخدم الأيدي ويتم إنشائها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج في غالب الأحيان منتجات تقليدية بكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة.
- **مؤسسات تقليدية:** إن هذا النوع من المؤسسات الصغيرة لا يختلف كثيرا عن المؤسسات العائلية فهي تتميز بكونها قد تلجأ للاستعانة بالعامل الأجير الأجنبي عن العائلة كما أن ممارسة النشاط فيها يكون في محل صناعي معين مستقل عن المنزل كما تتميز ببساطة المعدات المستعملة في النشاط الإنتاجي.
- **متطورة وشبه متطورة:** وتتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين السابقين في اتجاهاتها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء من حيث التوسع في رأس المال الثابت أو من ناحية تنظيم العمل، أو من حيث المنتجات التي تصنع بطريقة منظمة، وطبقا لمقاييس صناعية

[1] ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، الطبعة الثانية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص 55-56.
[2] برجي شهرزاد، إشكالية إستغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج ماجيستير تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر تلمسان، الجزائر، 2011-2012، ص33، 34.

حديثة، كما أنها تستعين بالتكنولوجيا العصرية وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجيا بين مؤسسة وأخرى.

جـ حسب الملكية:

وتنقسم المؤسسات الصغيرة وفق هذا المعيار إلى:[1]

- **المؤسسات الخاصة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعة أفراد (شركات الأموال، شركات الأشخاص)
- **المؤسسات العامة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة، فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف بها كما أرادوا إلا إذا وافقت الدولة على ذلك.
- **المؤسسات المختلطة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام والخاص.

د حسب الطبيعة الإقتصادية للنشاط:

ويمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة تبعا لهذا المعيار إلى:[2]

- **المؤسسات الصناعية: وتنقسم** إلى:
  - مؤسسات الصناعات الثقيلة أو الإستخراجية كمؤسسات الحديد والصلب، وما يميز هذا النوع من المؤسسات هو إحتياجها لرؤوس أموال، كما تتطلب مهارات وكفاءات عالية لتشغيلها.
  - مؤسسات الصناعات التحويلية الخفيفة، كمؤسسات الغزل والنسيج.
- **المؤسسات الفلاحية:** وهي المؤسسات التي تم بالنشاط الفلاحي.
- **مؤسسات الخدمات** وهي المؤسسات التي تقدم خدمات معينة كمؤسسات النقل، مؤسسات البريد والمواصلات، مؤسسات الأبحاث العلمية وغيرها.

2- خصائص المؤسسات الصغيرة

تتميز المؤسسات الصغيرة عن غيرها من المؤسسات الكبيرة الحجم بمجموعة من الخصائص نوردها فيما يلي:

أ-سهولة التأسيس : تستمد المؤسسات الصغيرة عنصر السيولة في إنشائيا من إحتياجها لرؤوس أموال صغيرة نسبيا، حيث أنها تستند بالأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتيها حاجات محمية أو جزئية في أنواع متعددة من النشاط الإقتصادي[3].

---

[1] حليمة الحاج علي، إشكالية التمويل المؤسسات الصغيرة، "دراسة حالة ولاية قسنطينة"، رسالة ماجيستر في علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008-2009، ص16-17.

[2] عمر صخري، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2006، ص31.

[3] إسماعيل بخاوة، عبد القادر عطوي، التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والتموسطة، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، جامعة عباس فرحات، سطيف، الجزائر، 23-25 ماي 2003، ص04.

ب-سهولة واستقلالية الإدارة: تتميز المؤسسات الصغيرة بسيولة إدارتها وقيادتها وتوجيهها والوضوح في تحديد أهدافها، وتوجيه جهود العاملين فيها نحو أفضل السبل لتحقيقها، وبساطة الأسس والسياسات التي تحكم عمل هذه المؤسسات وسيولة إقناع العاملين والعملاء، ويكون فيها مالك المؤسسة هو مديرها في نفس الوقت مما يسرع في عملية اتخاذ القرارات كما يمنحها صفة الاستقلالية في الإدارة وذلك على عكس المؤسسات الكبيرة التي تأخذ شكل شركات مساهمة إذ يؤدي الفصل فيها بين الملكية والإدارة إلى تعدد أهدافها[1].

ج-المركزية: وذلك من خلال قيام صاحب المؤسسة نفسه أو بمساعدة بعض العاملين بتأدية النشاطات المختلفة في المؤسسة.

د-المحلية والطابع الشخصي في تقديم الخدمات: تتميز المؤسسات الصغيرة بمحمية النشاط، وهذا يؤدي إلى وجود نوع من الألفة والمودة والعلاقة الطيبة بين المؤسسة والعملاء، الأمر الذي يجعل تقديم الخدمة أو المنتج يتم في جو يسوده طابع الصداقة[2].

ه-إستخدام وسائل إنتاج أصغر حجما وأقل تكلفة : لا تستخدم المؤسسات الصغيرة الحجم تقنيات معقدة، لأن التجديد والتطوير يحتاج إلى تمويل وخبرات للقيام بأنشطة البحوث والتطوير، وهذه الأموال قد لا تتاح لهذه المؤسسات، وبالتالي فإن انخفاض حجم الإنتاج يؤدي إلى تقليل التكاليف (تكاليف التخزين، الإنتاج .....).[3]

و-التجديد والإبتكار: يتعرض هذا النوع من المؤسسات للتجديد والتحديث أكثر من المؤسسات كبيرة الحجم لأن الأشخاص البارعين الذين يعممون على إبتكار أفكار جديدة تؤثر على أرباحهم، ويجدون في ذلك حوافز تدفعهم بشكل مباشر للعمل.[4]

ز-**المرونة على التكييف مع التغيرات المستحدثة :** تتميز أيضا المؤسسات الصغيرة بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الإستثمار أي التحول إلى أنتاج سلع أو خدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته.[5]

ح-بساطة التنظيم: لا تعتمد المؤسسات الصغيرة على كثافة التنظيم المتسم بالنمط البيروقراطي الذي يتطلب مستويات تنظيمية متعددة مثلما نجده في المؤسسات الكبيرة، والذي يكون في كثير من الأحيان مصدر ملل وعدم تحفيز للعامل وجمود يعرقل السير الحسن للتنظيم، ومن ثم لا يشترك العامل في تحديد أهداف المؤسسة والإشتراك في قراراتها وهذا عكس ما تتميز به المؤسسات الصغيرة ، فالحجم الصغير والمتوسط يقلص من المستويات التنظيمية ويسمح للعمال الموجودين بالاقتراب من مراكز القرار[6] .

---

[1] نوال بن أعماره، التمويل المصرفي الإسلامي لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسة الاقتصادية والمالية، العدد 05، جامعة الوادي، واد سوف، الجزائر، 2012، ص43.

[2] توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص25-26.

[3] فايز جمعة محمد النجار، عبد الستار محمد العمي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص69.

[4] عبد الغفار عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2001، ص 12-13.

[5] محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2003، ص21-22.

[6] عياش قويدر، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميزة تنافسية والتحديات الاقتصادية العالمية الجديدة، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر، 8 و9 أبريل 2002، ص184.

ط إعتماد المؤسسات الصغيرة على المصادر الداخلية في تمويل رأس المال من أجل نموه، بحيث يعتمد صاحب المؤسسة على الموارد المالية الشخصية في عملية التمويل سواء كان ذلك خلال مرحلة الإنشاء أو خلال مرحلة التوسع وذلك قبل اللجوء إلى المصادر الخارجية والتي تتطلب توفير الضمانات الكافية المطلوبة من قبل المقرض، واشتمالها على عنصر المخاطرة[1].

ك- تعديل الميزان التجاري: تقوم المؤسسات الصغيرة في أغلب الأحيان بعملية إحلال وتعويض للمنتجات المستوردة من خلال تصنيع المنتجات المحمية بالإضافة إلى تصديرها للعديد من المنتجات المحمية إلى الأسواق الخارجية، فهي من خلال هاتين العملتين تساهم في إعداد تركيب الميزان التجاري في البلد الذي تمارس فيه نشاطها[2].

ل-التخصص: تعتمد معظم المؤسسات الصغيرة في عملها على انجاز عمل متخصص في مجال معين، ويؤكد البعض بأن التخصص في مجال إنتاجي وأحد يشكل الخيار الأفضل لدخول المؤسسات الصغيرة الأسواق الدولية[3].

م-جذب المدخرات: إن المؤسسات الصغيرة قادرة على تعبئة المدخرات المحدودة لدى صغار المدخرين الذين لا يعتمدون على النظام المصرفي، وهم على استعداد لإستثمارها في مؤسساتهم الخاصة، والتي تتميز برأس مال صغير ومحدود، وهذه المدخرات القليلة لدى أفراد الأسرة قد تكون كافية الإقامة مشروع من مشروعات المؤسسات الصغيرة ، عوضا عن ترك هذه الأموال عاطلة وعرضة للإنفاق أو إبداعها في البنوك، وهكذا فإن انخفاض حجم رأس المال اللازم لإنشاء وتشغيل هذه المؤسسات يجعلها أكثر جاذبية لصغار المدخرين، الذين لا يميلون لأنماط التوظيف التي تحرمهم من الإشراف المباشر على إستثماراتهم.[4]

ثالثا: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة ومعوقاتها

1- أهمية المؤسسات الصغيرة

للمؤسسات الصغيرة أهمية كبيرة لما تلعبه من أدوار إقتصادية وإجتماعية ومساهمتها في توفير مناصب الشغل وتحقيق التطور الإقتصادي وتحقيق طموحات وتطلعات الأفراد ويمكن ان نلخصها فيما يلي:

أ - الأهمية الإجتماعية:

وتتمثل فيما يلي:[5]

- تغطي المؤسسات الصغيرة جزءا كبيرا من إحتياجات السوق المحلي.
- تساهم الى حد كبير في اعداد العمالة الماهرة.
- تشارك في حل مشكلة البطالة، حيث أنها تستوعب القطاع الأكثر من العمالة في مختلف المجتمعات.

---

[1] جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عيد، إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2004، ص14.

[2] جهاد عبد الله، مرجع نفسه، ص 05.

[3] عبد الرزاق خميل، عادل نقموش، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية، الملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15-16 نوفمبر 2011، ص09.

[4] عبد الرزاق خميل، عادل نقموش، نفس المرجع، ص10.

[5] نبيل جواد، إدارة التنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 2007، ص76.

- تعمل تلك المؤسسات على التوازن الإقليمي في ربوع المجتمع من خلال التنمية الإقتصادية، وفي الانتشار الجغرافي وتحقيق النمط المتوازن لجميع أقاليم الدولة، وزيادة حجم هذه الإستثمارات في هذه الأقاليم.
- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع.
- التخفيف من المشكلات الإجتماعية.
- زيادة حرية الافراد بالحرية والاستقلال.
- إشباع رغبات وإحتياجات الافراد

ب الأهمية الإقتصادية:

تحتل المؤسسات الصغيرة أهمية كبيرة في التنمية الإقتصادية من أجل الزيادة في رفع من التنمية المستدامة والتي تتمثل فيما يلي[1]:

- إضافة المزيد من المرونة في مجال تحسين قدرة الإقتصاد الوطني على الاستجابة والتكيف للمتقلبات الإقتصادية.
- تساعد في تضييق الفجوة في مستوى التطور الإقتصادي بين مناطق الدول الوأحدة وفي تقليص التفاوت بين تركز المؤسسات والمؤسسات الإقتصادية.
- تساعد في تحقيق التوازن الإقتصادي الأفضل، وذلك بتخفيف الهجرة من الريف إلى المدينة لأنها تستخدم الموارد المالية المتاحة والقوى العاملة.
- إكساب مهارات للعاملين غير الماهرين وجعلهم ماهرين مع مرور الوقت.
- تساعد في خلق فرص منتجة للعديد من المهارات والكفاءات.
- أحداث تنمية إقتصادية مما يؤثر إيجابيا في إعادة توزيع الدخل.
- تنويع وتوسيع القاعدة الإنتاجية وهيكل الإنتاج والتوزيع.
- التخفيف من المنتجات المستوردة وتشجيع الواردات.
- تنشيط مدخرات القطاع الخاص وتوجهها نحو الإستثمار المباشر بأساليب مبسطة.

2- أهداف المؤسسات الصغيرة:

تسعى المؤسسات الصغيرة من خلال نشاطها إلى تحقيق الأهداف التالية:[2]

- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق إستخدام أشخاص آخرين ومن خلال الاستحداث لفرص العمل ويمكن أن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الإجتماعية في مجال الشغل.
- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة إقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2009، ص43.
[2] حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق العمالة، رسالة ماجيستر، تخصص إقتصاديات المالية والبنوك، جامعة الجزائر، 2009، ص99.

- استعادة كل حلقات النتائج غير المبرمجة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية إقتصادية في قطاع الإنجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن إنشاء 15 مؤسسة صغيرة عن طريق التخلي والإستعادة.
- تحقيق الإدماج للقطاع غير منظم والعائلي.
- توزيع الصناعة وتنويعها للهيكل الصناعي.
- تقديم المنتجات والخدمات الجديدة.
- المحافظة على إستمرارية المنافسة.

رابعا: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة

يعاني قطاع المؤسسات الصغرية خاصة في الدول النامية من عدة مشاكل تعيق تنميتها وتطورها، مما يؤدي إلى للحد من فاعلية هذا القطاع الهام، ومن أهم هذه المعوقات نذكر ما يلي:

1- معوقات التمويل:

تعتبر المؤسسات الصغيرة معرضة لأكبر مشكلة تتمثل في التمويل، حيث تعتمد هذه المؤسسات على إيداعات الأفراد والعائلات لسد إحتياجاتها المالية، ولكن في بعض الأحيان تواجه مشكلة نقص هذه الإيداعات، مما يدفعها إلى الاقتراض من مؤسسات مالية أو أفراد آخرين. يتعرض هؤلاء الأفراد إلى صعوبات في الحصول على القروض المالية بسبب الشروط الصعبة التي يفرضها مقدمو القروض، بما في ذلك المؤسسات المالية والسماسرة الذين يفرضون أسعار فائدة عالية، مما يعتبر عائقاً كبيراً لتنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة[1].

2- معوقات إدارية:

تعتبر العوائق التي تواجه أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة من ضعف المهارات الإدارية، وتقليل الإنتاجية، وعدم توافر الموارد التكنولوجية، وارتفاع تكاليفها، جنبا إلى جنب مع نقص المهارات المؤهلة والمدربة. وهذا يؤدي إلى تدني مستوى الكفاءة الإدارية، بما في ذلك الخطأ الإقتصادي في إختيار الصناعة ونوع المنتج، وسوء إختيار الآلات والمعدات، وعدم معرفة التقنيات الحديثة. يجب أن يحدث تحسين في أداء أصحاب المشاريع لزيادة النجاح في هذا المجال، والمشاريع الكبيرة لديها فرص أفضل بسبب توفر المهارات اللازمة في الموظفين والإداريين والقانونيين والمحاسبين وأخصائي التسويق[2].

3- معوقات التسويق:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبة في التسويق نظراً للمنافسة الشرسة بينها، وبين المؤسسات الكبيرة، وتأثير المنافسة الخارجية، ومن ضمن الأسباب الرئيسية لهذه المشكلة هو ضعف الوعي

[1] عبد الرحمان يسرى، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية تنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، 1995، ص31.
[2] هيا جميل بشارات، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة المتوسطة، دار النفائس، الأردن الطبعة الأولى، 2008، ص44.

التسويقي ونقص الكفاءات اللازمة للبيع والتسويق وتقلص حماية المنتجات الوطنية، نتيجة الشراء الفوضوي للمنتجات المستوردة، ويضاف إلى ذلك نشر ضعف الثقة بالمنتجات المحلية مقارنة بالمنتجات الأجنبية[1].

المطلب الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة:

أصبح الموضوع الخاص بالتمويل مهماً جداً في الدول المتقدمة والنامية، وذلك بهدف زيادة معدل النمو وتحقيق الاستقرار الإقتصادي. يتطلب ذلك البحث عن الحلول لمشكلات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعد ذلك هو التحدي الرئيسي الذي يواجه هذا القطاع. يرجع ذلك إلى مميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإحتياجاتها المختلفة وندرة المؤسسات المتخصصة في تمويلها.

أولا: تعريف التمويل

- يعرف التمويل بأنه تزويد الرأسمال أو إعطاء قرض نقدي لتنفيذ الأعمال، ويمكن تطبيقه على كافة الأعمال التي تحتاج إلى نقود وإستثمارها في أعمال مختلفة لزيادة القيمة النقدية المتوقعة في المستقبل، وحسب الموارد المتاحة حاليًا، والعائد المتوقع والمخاطر المحتملة والاتجاهات المالية[2].

- يتمثل التمويل في السبيل الذي يستخدمه الأفراد والشركات للحصول على الأموال والسلف، كما يمكن القول على سبيل المثال، أن شركة تموّلت وفق موجوداتها، حيث حصلت على القروض بضمان معيّن[3].

التمويل هو العملية الخاصة بتحويل الأموال المطلوبة لإدارة عمليات المؤسسة من مصدر تمويل مفضل[4].

تستند هذه المفاهيم على التأكيد على المفهوم العام للتمويل كوسيلة لتوفير الأموال اللازمة للمشاريع الإقتصادية وتدعيمها بما يتناسب مع إحتياجات المؤسسة والتطوير الملائم في الوقت المناسب. يمكن للتمويل أن يكون داخليا أو خارجيا، ويستند إلى إيجاد موارد مالية للإستثمار في مشاريع تتعلق بالتنمية الإجتماعية والإقتصادية في البلد.

ثانيا: مصادر التمويل:

يمكن تقسيم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى نوعين مصادر داخلية وتسمى كذلك بمصادر ذاتية، ومصادر خارجية والمتمثلة في مصادر الاقتراض المختلفة.

1- مصادر التمويل الداخلي:

يتعلق هذا النص بالتمويل الداخلي للمؤسسات، والذي يعني الموارد التي يحصل عليها المؤسسة بشكل ذاتي، دون اللجوء إلى الخارج. وتشمل هذه الموارد كل ما يستفيد منه المؤسسة في دورة العمل الخاصة بها.

---

[1] هيا جميل بشارات، المرجع نفسه، ص45.
[2] عبيد علي الحجازي، مصادر التمويل، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص11.
[3] قتيبة عبد الرحمن العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص51.
[4] محمد الصيرفي، إدارة المال وتحليل هيكله، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2006، ص19.

ومن أهم مصادر التمويل الداخلي في المؤسسات الصغيرة، العائدات، والمبيعات، والإستثمارات، والديون وغيرها ومن أهمها:

أ التمويل الذاتي:

يتعرف تعريفًا على التمويل الذاتي كالموارد المالية التي تنتج عن العمليات الدائرة داخل المؤسسة أو من مصادر ثانوية، بدون اللجوء إلى مصادر مالية خارجية، ويشمل على كلِ من الفائض النقدي الذي ينتج عن العمليات الدائِرة بالإضافة إلى ثمن الأصول التي لم يتم إستخدامها واللتين تُعَدُّان المقدرة ذاتية التمويل للمؤسسة. يشار إلى أن التمويل الذاتي يعكس الارتباط المباشر بين مرحلة جمع السيولة ومرحلة إستخدامها[1].

ويمكن حساب التمويل الذاتي وفق العلاقة التالية:[2]

التمويل الذاتي = الاهتلاكات +المؤونات+ الأرباح الصافية غير الموزعة

2- مصادر التمويل الخارجي

ويكون مصدرها من خارج المؤسسة وبعيدا عن مالكيها وتتمثل فيما يلي:[3]

أ المصادر غير الرسمية: هي القنوات التي تعمل خارج إطار القانون الرسمي المعتمد في الدولة، مثل الاقتراض من الأصدقاء والعائلة والمدينين، وتوكيل أصحاب المبيعات، والجمعيات المتخصصة في الادخار والائتمان، وما إلى ذلك .ويتم توفير خدمات التمويل غير الرسمي بشكل رئيسي لمشاريع وأعمال الصغيرة.

ب مصادر رسمية: وذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية وتتمثل في الجهات التالية:

- **البنوك التجارية (التمويل المصرفي):** تقدم المؤسسات البنكية قروضًا للشركات والمؤسسات لتلبية إحتياجاتها المالية، وتحصل البنوك على فوائد مقابل هذه القروض وفقًا للشروط والضمانات المتفق عليها بين الجانبين. تنقسم هذه القروض إلى قروض إستخدامات قصيرة الأجل وقروض إستثمارية طويلة الأجل، وتستخدم القروض الإستخدامية عادة لتلبية إحتياجات المؤسسات الصغيرة.

- **الهيئات والمؤسسات المتخصصة:** قد يتم إدخال القروض المقدمة من هذه الهيئات والمؤسسات الخاصة في إطار القروض المصرفية في أحيان كثيرة. ومع ذلك، فإن مصدر هذه القروض ليس البنوك، وإنما هي جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي قد تكون حكومية أو شبه حكومية أو غير حكومية. وتتمحور أهداف هذه الجهات حول التنمية الإقتصادية، ليس لغرض الربح، ولكن لمصلحة العامة. وبالتالي، فإن أكبر نشاط لهذه الجهات هو تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة.

---

[1] هالم سليمة، هيئات الدعم المالي ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص إقتصاديات إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة 2016-2017، ص75.

[2] قشيدة صوراية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات، مذكرة لنيل الماجيستر، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011، مارس 2012، ص69.

[3] مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد02، سبتمبر 2017، ص199-200.

ثانيا: آليات التمويل الكلاسيكية (التقليدية) للمؤسسات الصغيرة:

عند تأسيس المؤسسات الصغيرة فإنها تلجأ إلى مصادر تمويلية مختلفة، ويمكن أن تعتمد في ذلك على عدة مصادر من أهمها التمويل الخاص القروض البنكية، التمويل بالاستئجار ... إلخ (تمويل طويل الأجل، تمويل متوسط الأجل).

هذا عن تمويل المؤسسة عند تأسيسها وهي في حالة الازدهار ولكن مع زيادة الأرباح وزيادة المبيعات تظهر الحاجة إلى زيادة التمويل من خلال تمويل دورة نشاط الاستغلال، وهذه القروض تمنحها البنوك التجارية (قروض قصيرة الأجل)، وفيما يلي سنعرض آليات التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة.

1- تمويل قصير الأجل:

يعرف التمويل قصري الأجل للمؤسسات على أنه مجموعة الأموال المستخدمة من قبل المؤسسة من اجل تمويل إحتياجاتها الجارية والتي لا تتعدى عادة السنة المالية الوأحدة[1]. ويمكن تقسيم هذا التمويل إلى[2]:

أ الإئتمان التجاري: يمكن تصوير الائتمان لدى الشركات كنوع من التمويل القصير الأجل الذي تحصل عليه المؤسسة من الموردين، في صورة المشتريات التي تقدمها بحسب متطلبات عملها وتجارتها، أو إستخدامها في العمليات الصناعية. ويمثل الائتمان التجاري القسم الأكبر من الديون القصيرة الأجل، بشكلٍ خاص لدى المشاريع الصغيرة، إذ يمثل لها المورد الرئيسي للتمويل، بوجود صعوبة في الحصول على الأموال من مصادر أخرى، بما يتلاءم مع أوضاعها وإحتياجاتها، وهذا مثلما يحدث للمؤسسات الكبيرة.

ب الإئتمان المصرفي: يمكن للمشاريع الحصول على التمويل اللازم من المصارف التجارية ومؤسسات التمويل المحمية. وعادةً ما يتم الاقتراض لغرض تمويل رأس المال العامل المؤقت. إذا وجدت سيولة نقدية كافية من خلال تدفق النقد، يجب على المشروع تخفيض الاقتراض من المصارف التجارية، ويتعهد المشروع بسداد القرض والفوائد المستحقة. وتحدد شروط السداد والفائدة والسعر بناءً على الكثير من العوامل مثل المشروع ومجال أعماله ودرجة المخاطرة وصاحب المشروع ورأس المال المشروع.

2- التمويل متوسط الأجل

ويعنى بمصطلح "التمويل متوسط الأجل" الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من المتعاملين الإقتصاديين بشكل عام، سواء كانت هذه الأموال نقدية أو أصول، بفترة سداد تتراوح عادة بين سنتين وسبع سنوات. وغالباً ما تستخدم هذه الأموال لشراء معدات الإنتاج والمعدات الأخرى، لتكون وسيلة لتمويل الإستثمار التشغيلي للمؤسسة وتشمل ما يلي:

قروض مصرفية متوسطة الأجل: تتفاوت فترة هذه القروض عادة من سنة إلى سبع سنوات، وتستخدم بشكل رئيسي لتمويل الإستثمار في تجهيزات ومعدات الإنتاج، والتي تكون معظمها مرهونة بضمان[3].

---

[1] أحمد بوراس، تمويل المنئآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2008، ص24.
[2] عدنان هشام السمراني، الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص273.
[3] مبارك لسلوس، التسيير المالي، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص189.

أ .قروض التجهيزات: تمنح هذه القروض للمؤسسات عندما ترغب في شراء آلات أو تجهيزات، وهذه القروض تسمى قروض تمويل التجهيزات. ويتم منح مثل هذه القروض من قبل البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، والوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات، وشركات التأمين، وصناديق التقاعد، والتأمينات الإجتماعية. تمول الجهة المقترضة ما بين 70% الى 80% من قيمة التجهيزات، والباقي يبقى كهامش أمان للممول. يمكن منح قروض التجهيزات بشكلين: عقود البيع المشروطة والقروض المضمونة. في حالة البيع بالتقسيط، يحتفظ وكيل التجهيزات بملكية الآلات إلى أن تسدد المؤسسة القيمة، ويقدم الزبون دفعة أولية وأوراق وعد بالدفع (كمبيالات) بقيمة الأقساط المتبقية. يمكن إستخدام هذه التجهيزات كضمان للحصول على القرض من البنك، ليضمن البنك حقه في حالة تأخر المؤسسة عن تسديد دفعات القرض[1].

3- التمويل طويل الأجل:

تعنى بذلك المبالغ اللازمة للحصول على معدات الإنتاج اللازمة لتوسيع النشاط أو إنشاء إستثمارات جديدة والتي مدتها تزيد عن سبع سنوات، وتعتمد أساسًا على مصادرها الداخلية التي عادة ما تكون غير كافية لتلبية متطلبات الإستثمار الجديدة، وبالتالي تضطر إلى اللجوء إلى مصادر خارجية، ومن بين أنواع التمويل الطويل الأجل التي تُستخدم بشكل رئيسي الأرباح المحتجزة والقروض طويلة الأجل والأسهم والسندات[2].

أ الأموال الخاصة والاقتراض من العائلة والأقارب:

تدل الحاجة الى هذه الأموال بشكل خصوصي عند البدء بتأسيس المؤسسة، والأموال الخاصة تعني رأس المال الذي يمتلكه المالك الفرد أو مجموعة من المسأهمين، والذي يمثل اوراق نقدية تم جمعها من المستثمرين. عادةً، هذه الأموال لا تكفي لتمويل المشروع بشكلٍ كامل، لذلك يلجأ المالك الى طلب الإقراض من العائلة او الأصدقاء. ولكي تتم عملية القرض بنجاح، يجب تمييز العلاقات التجارية عن العلاقات العائلية[3].

ب الأرباح المحتجزة:

تمثل العوائد المتراكمة مصدرًا رئيسيًا للتمويل الذاتي الذي تستخدمه المؤسسة لتلبية إحتياجاتها على المدى الطويل، وتمثل هذه العوائد الجزء المحتفظ به داخل المؤسسة والذي يتم إستخدامه للإستثمار في عمليات النمو والتوسع. كما يتم إستخدام العوائد المحتفظ بها لتلبية إحتياجات السيولة في حالة المؤسسات التي تواجه ظروف إقتصادية صعبة، تعزز العوائد المتراكمة قدرة المؤسسة على تحسين مركزها المالي، حيث يزيد ذلك نسبة حقوق الملكية مقارنة بالاقتراض، وبالتالي يزيد القدرة المالية للمؤسسة بشكل عام[4].

ج القروض طويلة الأجل: بينما تحصل المؤسسات على مؤسسات مالية مختلفة مثل البنوك وشركات التأمين، فإن هذه القروض غالبًا ما تستغرق وقتًا طويلاً حتى تنضج، وتعتمد عملية سداد القروض على شروط وأحكام نموذج القرض المتفق عليه بين المؤسسة والأطراف المقدمة لها. قروض التمويل، والتي قد

---

[1] محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص02.
[2] محمد صالح الحناوي، مرجع نفسه، ص98.
[3] عبد الغفار عبد السلام وآخرون، مرجع سابق، ص207.
[4] عاطف وليم أندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص378.

تتعلق بأسعار الفائدة وتواريخ الإستحقاق وطرق الدفع وما إذا كان يجب الدفع دفعة وأحدة أو على أقساط. نظرًا لأن شروط هذه القروض أطول بشكل عام من سبع سنوات، فإن المقرض يتطلب بعض الضمان[1].

من جهة، يعتبر الضمان البنكي وسيلة للعميل لتقديم الضمان البنكي للحصول على قرض من البنك، ومن جهة أخرى، فهو أداة لإثبات حق البنك في الحصول على الأموال. قد أقرض. تختلف السبل القانونية في طبيعة الضمان المطلوب إذا لم يقم العميل أو العميل بسداد الدين. البنوك والأشكال التي يمكن أن تتخذها، تعتمد طبيعة هذه الأشياء على ما يمكن للمؤسسة تقديمه، وتأخذ الضمانات في البنوك نوعان هما:[2]

- **الضمانات الشخصية**: تتم عن طريق تدخل شخص آخر يخالف المقترض، ويتعهد بسداد القرض بأكمله، بما في ذلك رأس المال المقترض والفوائد المستحقة وتكاليف القرض، في حالة عدم قدرة المدين على سداد المبلغ المستحق، يحق للبنك التوجه إلى الشخص الضامن ليتعهد بتسديد المبلغ المستحق من قبل المدين في تاريخ الإستحقاق، وبالتالي فإن الضمان الشخصي لا يمكن أن يقدمه المدين نفسه، وإنما يتطلب تدخل شخص ثالث لأداء دور الضامن.
- **الضمانات الحقيقية**: تشير إلى الضمانات المادية التي يمكن حجزها في حالة عدم سداد المدين لدينه، وتشمل العقارات والأصول المنقولة، وتعرف أيضًا بمصطلح "الرهن"، تعتمد الضمانات الحقيقية على تقديم ممتلكات ملموسة كضمان للقرض .تتنوع هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والأصول العقارية التي يصعب تحديدها في هذا السياق، يتم تقديم هذه الممتلكات كضمان لضمان استعادة قيمة القرض، ويحق للبنك بيع هذه الممتلكات في حالة تأكد استحالة استعادة القرض .يجب التأكيد على أنه يتم حجز هذه الممتلكات كضمان وليس لتحويل الملكية الفعلية لها.
- **الأسهم:** تعتبر الأسهم صناديق ملكية ويمكن تعريفها على أنها صكوك أو تفويضات أسهم بموجبها ينشئ الصندوق لمالكه الحق في حصة عادية في ملكية صافي أصول مؤسسة مساهمة ويضمن الحق في الحصول على حصة من أرباح المؤسسة التي تتناسب مع مقتنياته التي يمتلكها تنقسم الأسهم إلى أسهم عادية وسهم ممتاز[3].
- **السندات:** إنها قروض طويلة الأجل تلجأ إليها المؤسسات عندما لا تتمكن من بيع أسهمها، لأنها تصدر سندات كأوراق مالية قابلة للتداول، وبالتالي فهي تمثل ديون المؤسسة. لإصدار هذه السندات، هناك بعض الشروط القانونية المطلوبة، والمتمثلة فيما يلي[4]:
  - أن تكون المؤسسة بأسهم.
  - تاريخ إنشاء المؤسسة لا يقل عن سنتين.
  - أن تبرر المؤسسة وجودها عن طريق إعداد ميزانيتن لسنتين متتاليتن مصادق عليها بصفة منتظمة.

[1] أحمد بوراس، مرجع سابق، ص57.
[2] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص168.
[3] هشام معروف، المفاضلة بين المصادر التمويل في المؤسسة، مذكرة الماستر 2012-2013، جامعة أم البواقي، ص44.
[4] هشام معروف، نفس المرجع، ص46.

رابعا: الآليات المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في ضوء التحولات العميقة في الإقتصاد والضغوط الداخلية والخارجية التي تتعرض لها المؤسسات، ونظرًا للتحديات التمويلية التي تواجه الآليات الكلاسيكية، ظهرت بدائل وآليات تمويل مبتكرة لتلبية متطلبات المؤسسات الصغيرة، في هذا السياق، سنستعرض أهم البدائل التمويلية المستجدة للمؤسسات الصغيرة.

1- تعريف التمويل التأجيري:

-هذا إتفاق بين طرفين لهما الحق في إستخدام أصل مملوك للطرف الآخر مقابل مدفوعات دورية لفترة معينة .المؤجر هو الطرف الذي يتلقى مدفوعات منتظمة لتوفير الأصل، ويستخدم المستأجر خدمات الأصل مقابل دفع مدفوعات الإيجار للمؤجر[1].

عرف القانون الجزائري التمويل التأجيري أنها: المعاملات التجارية والمالية التي تقوم بها البنوك أو المؤسسات المالية أو شركات التأجير ذات المؤهلات القانونية تتعلق حصريا بالممتلكات المنقولة أو غير المنقولة بموجب إتفاقيات تأجير مع مشغلين إقتصاديين جزائريين أو أجانب أو أفراد أو كيانات قانونية، والتي قد تتضمن أو لا تتضمن خيارا حق الشراء لصالح المستأجر[2].

2- أطراف عقد التمويل التأجيري:

للتأجير التمويلي أربع أطراف تشارك في العملية التمويلية وهي[3]:

أ **الطرف الأول (المؤجر) :** هو المؤسسة أو الشركة المالية التي تتولى شراء الأصول الإنتاجية لحسابها لتؤجرها للمستفيد.

ب **الطرف الثاني (المستأجر):** وهو الشخص أو المشروع الباحث عن التمويل ويطلق عليه المشروع المستفيد.

ج **الطرف الثالث (المورد):** وهو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي وقع عليه الإختيار لتوريد المأجور، والذي ينقله إلى المستأجر.

د **الطرف الرابع (الكفيل المتضامن):** هناك حالات تستدعي الحصول على طرف رابع، وهو الكفيل المتضامن مع المستأجر، وذلك من أجل زيادة الضمانات المقدمة من قبل المستأجر.

3- أشكال التمويل التأجيري:

يأخذ هذا النوع من التمويل شكلين وهما:[4]

---

[1] رابح خوني ، رقية حساني، واقع وأفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مداخلة في ملتقى دولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 17-18 أبريل 2006، إشراف مخبر العولمة وإقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص01.

[2] معرج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، دار الكنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص53.

[3] وليد علي ماهر، عقد التأجير التمويلي، الطبعة الأولى، مركز الدراسات للنشر والتوزيع، الجيزة، 2018، ص10.

[4] هشام فضلي، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية، أعمال المؤتمر السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002، ص290.

أ التمويل التأجيري أو الرأسمالي: وفيه يقدم البنك خدمة التمويل. هنا يعمل كوسيط مالي عن طريق شراء أصل معين وتأجيره للعميل لفترة تساوي تقريبًا العمر الإقتصادي للأصل. يتم التمييز بين الملكية القانونية، أي حق البنك، والملكية المنتفعة، أي حق المستأجر، التدفقات النقدية التي يتلقاها خلال فترة الإيجار غير قابلة للإلغاء.

ب التأجير التشغيلي أو الخدمي: في هذه الصيغة لا توجد علاقة بين العمر الإنتاجي الزمني وإتفاقية الإيجار لكامل العمر الإنتاجي للأصل، وعادةً ما يوفر المؤجر (البنك) الصيانة والخدمات الأخرى مثل أجهزة الكمبيوتر وأجهزة التلفزيون وما إلى ذلك للمستأجرين المعتاد، أنواع الأصول بموجب عقود الإيجار التشغيلي، وهذه الطريقة هي الأكثر فائدة، إذا احتاج المستأجر إلى أحد الأصول لفترة زمنية معينة أو كان يخشى تطويره، فإن هذا يحدث في الصناعات ذات الوتيرة العالية للتغير التكنولوجي .في هذه الطريقة، يكتسب البنك الأصل وفقًا للمواصفات التي يحددها المستأجر .تتراوح مدة الإيجار بشكلعام بين 3أشهر و5 سنوات أو أكثر وخلال فترة الإيجار يحتفظ البنك بملكية الأصل ويمتلك المستأجر العقار المادي وبعد فترة الإيجار تعود هذه الحقوق إلى البنك.

الخلاصة:

تمويل المؤسسات المصغرة يعتبر جزءًا هامًا من التنمية الإقتصادية في العديد من الدول، وتعتبر القروض المصغرة أحد أدوات تمويل هذه المؤسسات حيث أن القروض المصغرة هي آلية تمويل شائعة تستهدف دعم المؤسسات الصغيرة، تعتبر هذه القروض مبالغ مالية صغيرة تُقدَم للمؤسسات الصغيرة والمشاريع الناشئة بشروط ميسرة وأجل قصيركما تهدف إلى تعزيز الوصول إلى التمويل للمشروعات ذات الحجم الصغير وتحفيز نموها وتطويرها، تتوفر القروض المصغرة عبر مجموعة واسعة من المصادر، بما في ذلك البنوك والمؤسسات المالية والمؤسسات الحكومية والمنظمات غير الربحية، يجب على المؤسسات الصغيرة البحث عن المنظمات والبرامج التي تقدم القروض المصغرة وتناسب إحتياجاتها ومتطلباتها.

الفصل الثانـي

الفصل الثاني: دراسة تحليلية لدور الوكالة الوطنية للقرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة

علنت الأمم المتحدة عام 2005 السنة الدولية للتمويل الصغير تقديرا للدور المهم الذي تؤديه برامج التمويل الأصغر التي تنفذها المؤسسات المختلفة، سواء من حيث أهمية تقديم الخدمات المالية للجميع في إطار نظام مالي مفتوح للجميع أو فيمن حيث أهمية المشاريع المتوسطة أو الصغيرة، خاصة تلك المنشأة في ظل هذه المخططات، ودورها في توفير فرص العمل وتحسين مستويات المعيشة في إطار التنمية المستدامة المتكاملة. فإن الجزائر تعتبر من البلدان العربية ذات الكثافة السكانية العالية، كما تهيمن فئة الشباب على تركيبتها السكانية، تعمل الجزائر باستمرار من أجل إيجاد فرص عمل للشباب الذين يعتبرون الأكثر تضرراً من البطالة، حيث عملت على استحداث العديد من البرامج استجابة لطلبات التمويل التي يتقدم بها هؤلاء الشباب ضمن ما يعرف بتمويل المشاريع الصغيرة والمصغرة، حيث تقدم مؤسسات التمويل المصغر هذه الخدمات المالية الأساسية إلى الفقراء وذوي الدخل المتدني، أو إلى أصحاب المشاريع صغيرة الحجم، الذين لا يستطيعون الحصول على التمويل من البنوك وبشروط ميسرة. وقد عملت مؤسسات التمويل المصغر على تطوير سلع محددة ومنهجيات خاصة لتجاوز نقص الضمانات لدى العملاء، وبذلك تجعلهم مؤهلين للحصول على قروض والخدمات المالية المطلوبة.

أولا: التمويل المصغر، المفهوم والخصائص:

نظراً إلى حاجة الفقراء مثل غيرهم بمجموعة متنوعة من الخدمات المالية فقد تطور مفهوم التمويل المصغر ليشمل المزيد من الخدمات المالية وغير المالية بعد أن كان مرادفاً لمفهوم القروض الصغرى، وفيما يلي أهم التعاريف الواردة بشأن التمويل المصغر ونشأته وتطوره التاريخي.

1- مفهوم التمويل المصغر:

هناك من يستخدم مصطلح التمويل الأصغر أو التمويل متناهي الصغر بدلاً من مصطلح التمويل المصغر، إلا أنّ هذه المصطلحات كلها تحمل نفس المعنى، ولقد تعددت التعاريف التي تطرقت لمفهوم التمويل المصغر كذلك، إلا أنها تشابهت في معظمها في المعنى وحتى في المصطلحات التي استخدمتها، ومن بين هذه التعاريف تذكر:

- يعني التمويل الأصغر تقديم خدمات مصرفية إلى الشرائح السكانية الأقل دخلاً، وخاصة الفقراء والناس الأشد فقراً، وتختلف التعاريف المنطبقة على هذه المجموعات من بلد إلى آخر.[1]
- التمويل المصغر هو تقديم خدمات المالية إلى الأشخاص بمقادير محدودة إلى الأشخاص محدودي الدخل والمشروعات الصغيرة وغير الرسمية.[2]
- يشير مصطلح التمويل الأصغر إلى تقديم الخدمات المالية -القروض وخدمات الادخار والتأمين والتحويلات إلى الأسر المنخفضة الدخل، وعليه يمكن القول أن التمويل المصغر ما هو إلا خدمات مصرفية تتاح للفقراء ومنخفضي الدخل بشكل يتلاءم مع ظروفهم وإحتياجاتهم، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه كثيرا ما

[1] ريتشارد روزنبيرغ، روبرت بك كريستين، و تيموثير لايمان.(2003)، الإرشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر، "المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر والإشراف عليه." واشنطن: البنك الدولي.ص10.

[2] لجنة بازل للرقابة المصرفية (2010)، أنشطة التمويل الأصغر والمبادئ الأساسية للإشراف المصرفي الفعال. بازل، سويسرا: بنك التسويات الدولية.ص 14.

يقع لبس بين مصطلحي التمويل المصغر والإقراض المصغر، حيث يشير مصطلح الإقراض المصغر إلى المعنى الضيق للتمويل المصغر حيث يقتصر على معنى تقديم القروض الصغرى فقط.[1]

2-خصائص برامج التمويل المصغر:

تتميز برامج المؤسسات العاملة في ميدان التمويل الأصغر بالخصائص التالية:[2]

- تقديم القروض الصغيرة والقصيرة الأجل لأغراض رأس المال العامل.
- التقييم البسيط والسهل لإستثمارات المقترضين.
- إستخدام بدائل مستحدثة كالضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من إستخدام الضمانات العينية.
- إمكانية حصول المقترض على قروض جديدة يتوقف على مدى وفائه بإلتزاماته في تسديد القروض السابقة.

الدفع المبسط لأقساط القروض كأسلوب الدفع الأسبوعي أو الشهري، أو أسلوب الدفع اليومي في بعض برامج التمويل الأصغر.

-ارتفاع معدلات التحصيل لأقساط القروض مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية.

- إستخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية إحتياجاته الخاصة الظرفية.

فرض أسعار فائدة مرتفعة لتغطية التكاليف.

3-أهمية التمويل المصغر من خلال مبادئه الأساسية:

تتمثل المبادئ الأساسية للتمويل المصغر في ما يلي:[3]

يعتبر التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر، فعندما يصل الفقراء إلى الخدمات المالية فإنه يصبح بمقدورهم إكتساب المزيد، بناءا أصولهم وحماية أنفسهم ضد الصدمات الخارجية فبإستخدام التمويل المصغر، ينتقل الفقراء من البقاء اليومي إلى التخطيط المستقبلي حيث يستمرون في التغذية والسكن والصحة والتعليم الأفضل. أن التمويل المصغر يعني بناء أنظمة تخدم الفقراء والأسر المنتجة، حيث يشكل الفقراء في معظم الدول النامية أغلبية السكان غير أنهم الأقل حظا في الحصول على خدمات البنوك. يعتبر التمويل المصغر في كثير من الأحيان على انه قطاع هامشي، فهو نشاط تطوير يهتم به المتبرعون الحكومات أو المستثمرون الإجتماعيون، ولا ينظر له على انه جزء من انتظام المالي الرئيسي للدولة. غير أن وصول التمويل المصغر إلى العدد الأكبر من الفقراء يكون ممكنا فقط في حالة إشراكه ضمن القطاع المالي الكلي للدولة.

- يغطي التمويل المصغر تكلفته، وبالتالي يتمكن من الوصول إلى أعداد كبيرة من الفقراء، فالكثير من الفقراء غير قادرين على الحصول على خدمات مالية جيدة تناسب إحتياجاتهم لعدم وجود مؤسسات قوية كافية تقدم مثل هذه الخدمات. فالمؤسسات القوية تحتاج إلى قرض مبالغ كافية لتغطية تكاليفها. إن تغطية التكلفة ليست هدفا بحد ذاتها، إلا أنها الطريقة الوحيدة من اجل الوصول إلى حجم وأثر يتجاوزان المستويات المحددة التي يستطيع المتبرعون تمويلها. تستطيع المؤسسة القادرة على الاستمرار المالي أن تنمو وتوسع

---

[1] المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP) المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء CGAP 2001 التمويل الأصغر والمنح والاستجابات غير المالية لتخفيض عدد الفقراء، أن يكون الائتمان الأصغر ملائما؟ مذكرة مناقشة مركزة 20 واشنطن، الو.م.أ ص03.

[2] جوديث براندسما، و رفيقة شوالي. 2010 إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. واشنطن، البنك الدولي، الو.م.أ: منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالبنك الدولي. ص01.

[3] روزنبيرغ، بك كريستين و لايمان، مرجع سابق، ص19-20.

خدماتها في المدى البعيد. فالاستمرار والبقاء يعني تخفيض تكاليف إتمام الصفقات، تقديم خدمات أكثر منفعة للعملاء وإيجاد طرق جديدة للوصول إلى عدد أكبر من الفقراء الذين لا يدخلون البنوك.

ثانيا: واقع التمويل المصغر في الجزائر:

يزال قطاع التمويل المصغر ناشئا في الجزائر، وتهيمن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على أغلب التمويل المقدم للمشاريع المدرة للدخل خاصة بين النساء والشباب، وفيما يلي عرض المفهوم التمويل المصغر في الجزائر وكذا لأهم الجهات المقدمة له، وكذا دوره في تمويل التنمية:

1- تعريف التمويل المصغر في الجزائر :

على مستوى الإقتصاد الجزائري، ومن الجانب الرسمي، يستخدم مصطلح القروض المصغرة في الكثير من الأحيان كمرادف للمصطلح الشامل والمعروف على المستوى الدولي، وهو مصطلح التمويل المتناهي الصغر، والذي يشمل تقديم الكثير من الخدمات المالية المتعددة والمتنوعة لأفراد الفئات المستهدفة، وبالتالي يكون من المفيد جدا بالنسبة للجزائر ضرورة إستخدام مصطلح القروض المصغرة بدلا من مصطلح التمويل المتناهي الصغر، ذلك أن هذا النوع من التمويل في الجزائر يركز على خدمة مالية وأحدة، وهي خدمة توفير القروض من خلال الوكالة الوطنية التسيير القرض المصغر.[1] إذ يشير مصطلح التمويل الأصغر في الجزائر إلى ما يتعلق بتلك الإجراءات الحكومية التي تهدف إلى المساعدة على انشاء المؤسسات المصغرة ومكافحة البطالة عن طريق تقديم قروض مصغرة[2]

طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس المتعلق بجهاز القرض المصغر في المادة الثانية والثالثة يعرف القرض المصغر بأنه ' قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف، يوجه إلى أحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة في الشروع في النشاط ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط[3].

يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة الفقر والبطالة، ولقد ظهر في العديد من البلدان السائرة في طريق النمو كعامل فعال في امتصاص الفائض في اليد العاملة الناتج عن التأثيرات المترتبة عن الإصلاحات الإقتصادية[4] ، وهو موجه للمشاريع الإنتاجية والخدماتية أو النشاطات التي لا تتعدى كلفتها 1.000.000 دج، تمكن من اقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط و تغطية المصاريف الأولية لممارسة نشاط أو مهنة ماء ويتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهرا (من سنة إلى خمس سنوات)

2-الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل المصغر في الجزائر:

تشارك جهات مختلفة في تقديم خدمات التمويل المصغر في الجزائر، حيث تسمح القوانين الجزائرية بإنشاء شركات وساطة مالية بأشكال قانونية مختلفة كالبنوك وتعاونيات القرض والادخار والجمعيات التي لا تهدف للربح، وفيما يلي أهم المقدمين للتمويل المصغر في الجزائر:

أ البرامج الحكومية: قامت الجزائر في إطار مكافحة البطالة وتشجيع إنشاء مؤسسات مصغرة لفائدة الشباب بوضع ثلاث آليات أو برامج حكومية توفر لأصحاب المشروعات من الشباب والعاطلين عن العمل المساعدة المالية والقروض المخفضة الفائدة والاعفاءات الضريبية، ويتم تسيير هذه البرامج الثلاثة من ثلاث أجهزة

---

[1] عمران عبد الحكيم، تقيم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري، أدروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2015/2016. ص143.

[2] ولد الصافي عثمان، علماوي أحمد، بن عبد الرحمان ذهبية، واقع التمويل الأصغر في الجزائر وآفاق تطويره لما بعد جائحة كورونا (كوفيد-19)، دراسة تقييمية لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 2، المجلد السادس، جامعة بشار، ديسمبر 2020. ص184.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (22.03.2011) المادة الثانية والثالثة. المرسوم الرئاسي رقم 11-133. الجزائر.

[4] طويطي مصطفى، وزاني لدية، تجربة التمويل الأصغر في الجزائر "دراسة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 7، جامعة الوادي، جوان. 2017.ص83.

مختلفة؛ هي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANJEM).
إلا أن الملاحظ هو أن البرامج الثلاثة تستخدم نفس أسلوب التنظيم والعمل، في حين تتباين فيما بينها بنوع الفئات التي تستهدفها وسقف القروض التي تمنحها، وبما أن حجم القروض التي تمنحها كل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة يمكن أن يصل في كثير من الأحيان إلى 10 ملايين دج فلا يمكن تصنيفها في هذه الحالة على أنها قروض صغرى، ولذا قمنا باستبعادها من هذه الدراسة والتركيز فقط على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
وتعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منظمة ذات طابع خاص أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04 13-المؤرخ في 22 جانفي2004 ووضعت تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، في حين أن وزارة المالية هي المسؤولة عن الإشراف على الإستخدام القانوني للأموال في إطار القروض الصغرى المقدمة من وزارة التضامن الوطني[1]

ثالثا: دور الوكالة الوطنية في تمويل المؤسسات الصغيرة

نظرا لما يتطلبه عالم الأعمال من مرافقة ودعم عملت الدولة على إنشاء هيئات وأساليب من شأنها دعم ومرافقة المقاولة وإنشاء المؤسسات وتبني برامج لراعيتها وضمان البيئة المناسبة لاستمرار هذه المؤسسات، وعقب التوصيات المقدمة خلال الملتقى الدولي المنعقد في ديسمبر 2002 حول موضوع **تجربة القرض المصغر في الجزائر والذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل والمتمم.

1-تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

الوكالة الوطنية للقرض المصغر هي مؤسسة حكومية أو مؤسسة مالية تعمل على تقديم التمويل المصغر للأفراد والشركات الصغيرة والمتوسطة والدعم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، تعمل على تسهيل الوصول إلى التمويل للشرائح ذات الدخل المحدود والمجتمعات النامية والمناطق الريفية التي يكون فيها الوصول إلى التمويل التقليدي صعب، وتساهم في ريادة الأعمال وتشجيع النمو الإقتصادي من خلال توفير القروض المصغرة والخدمات المصرفية للفئات العاملة في القطاع غير الرسمي والأفراد الذين يواجهون صعوبات في الوصول إلى التمويل التقليدي.
توفر الوكالة الوطنية للقرض المصغر مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المالية، بما في ذلك القروض المصغرة ذات الفائدة المنخفضة والضمانات المالية والتدريب والاستشارة كما تتعاون الوكالة مع البنوك المحلية والمؤسسات المالية الأخرى لتوفير هذه الخدمات وتقديم الدعم المالي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وشروط سداد مرنة.
تهدف إلى تعزيز التنمية الإقتصادية وخلق فرص العمل من خلال تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتحسين الدخل والظروف المعيشية للأفراد والأسر ذات الدخل المنخفض.

2-نشأتها:

يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة حيث سمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين ظروف معيشتهم، وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على المداخيل.
ظهر القرض المصغر أول مرة في الجزائر سنة1999إلا انه لم يعرف – في صيغته السابقة– النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع ومتابعة انجازها.
وقد تبين ذلك خالل الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر"، وبناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع، الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.(22.01.2004) المادة الخامسة . المرسوم الرئاسي رقم . 13-04 الجزائر.

التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في22 جانفي 2004 المعدل والمتمم.

الشبكة العملية:

إن الوكالة ممثلة على المستوى المحلي من خلال 49 وكالة ولائية موزعة عبر كافة أرجاء الوطن منها وكالتين (02) بالجزائر العاصمة كما أن هذه الشبكة مدعمة بخلايا مرافقة متواجدة على مستوى الدوائر.

3-أهمية الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر:

وتكمن أهمية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عدة عناصر منها:

1. **تعزيز ريادة الأعمال:** تقوم الوكالة بتعزيز روح ريادة الأعمال وتشجيع الأفراد على إقامة مشاريعهم الخاصة. تقدم التمويل والدعم الفني للشباب الراغبين في بدء مشاريعهم الصغيرة والمتوسطة، مما يعزز الإبتكار والإستثمار في القطاع الخاص.

2. **خلق فرص العمل:** يساهم القرض المصغر في خلق فرص عمل جديدة. من خلال دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، يتم توفير فرص عمل للشباب والمجتمع بشكل عام، يعد هذا الأمر أمرًا حاسمًا في تخفيض معدلات البطالة وتحسين الإقتصاد المحلي.

3. **تعزيز التنمية الإقتصادية:** يسهم القرض المصغر في تعزيز التنمية الإقتصادية للبلدان، خاصة فيما يتعلق بتنمية القطاع الخاص وتنويع الاقتصاد، من خلال تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، يتم تعزيز الإنتاجية وتعزيز القدرات التنافسية للشركات المحلية.

4. **تحسين الظروف المعيشية:** يساهم القرض المصغر في تحسين الظروف المعيشية للفرد والمجتمع. عندما يتمكن الأفراد من إقامة مشاريعهم الخاصة وتنميتها، يصبحون قادرين على تحقيق دخل مستدام وتحسين جودة حياتهم وحياة أفراد عائلاتهم.

5. **تعزيز التوزيع العادل للثروة:** يعد القرض المصغر وسيلة لتحقيق التوزيع العادل للثروة في المجتمع.

4-أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

- محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى فئة النسوة.
- استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات إقتصادية، ثقافية، منتجة للسلع والخدمات المدرة للمداخيل.
- تنمية روح المقاولة عوضا عن الاتكالية التي تساعد الأفراد في اندماجهم الإجتماعي وإيجاد ضالتهم.

5-مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة وتتمثل مهامها الأساسية في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما.
- دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم.
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي سيحظون بها.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.
- مساعدة المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

6-أنماط التمويل في الوكالة الوطنية للتسير القرض المصغر:

تكون أنماط التمويل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لحاملي المشاريع من خلال تسيير صيغتين من التمويل تسمحان بإقتناء عتاد صغير ومواد أولية لممارسة نشاط أو تجسيد مشروع معين وهما:

أ تمويل شراء المواد الأولية: ويتمثل في قرض بدون فائدة بقيمة 100.000 دج والذي يمكن أن تصل قيمته إلى 250.000 دج في ولايات الجنوب موجهة لشراء المادة الأولية، يتم تسديده على مدى من 24 إلى 36 شهرا.

ب التمويل الثلاثي: ويتمثل في قرض بقيمة لا تتعدى 1000.000 دج من أجل إقتناء وعتاد صغير ومادة أولية لازمة لإنشاء مؤسسة ويتم تسديده على مدى من 12 الى 60 شهرا (من سنة إلى خمس سنوات)[1]،

[1] الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 11-134 المؤرخ في 22 مارس 2011، 27 مارس 2011 العدد رقم 19، ص: 08-09

وفي الجدول رقم (01) الموالي نوضح أنماط التمويل المذكورة سابقا:

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض المصغر	سلفة الوكالة
لا تتجاوز 10.000دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	%0	-	%10
ال تتجاوز 250.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية، على مستوى ولايات الجنوب)	%0	-	10%
ال تتجاوز 1.000.000 دج	كل الأصناف	%1	%70	27

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة.

أما فيما يخص الإمتيازات الجبائية المقدمة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، فتتمثل في:

- إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث 03 سنوات.
- تعفى من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في النشاطات التي تمارس لمدة ثلاث 03 سنوات.
- تعفى من رسم نقل الملكية الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء نشاطات صناعية
- تعفى من جميع حقوق التسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي ينشئها المقاولون.

تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، وذلك خلال الثلاث 03 سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي ويكون هذا التخفيض كما يأتي:

- ✓ السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 70%
- ✓ السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50%
- ✓ السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25%

- تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الإستثمار بتطبيق نسبة 5%

رابعا: حصيلة إنجازات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة بين 2020-2022:

1-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب قطاع النشاط بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:

الجدول (01) يمثل توزيع القروض الممنوحة حسب النشاط

	عدد القروض	النسبة المئوية
الفلاحة	322	26,86%
الصناعة الصغيرة	311	25,94%
البناء والأشغال العمومية	191	15,93%
الخدمات	213	17,76%
الصناعة التقليدية	155	12,93%
تجارة	7	0,58%
مجموع	1199	100%

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة.

يتبين من الجدول رقم (01) عدد القروض الممنوحة كان يقدر بـ 1199 قرضا، و أغلبيتها في قطاع الصناعات الصغيرة بنسبة 26,86 % وقطاع الفلاحة بنسبة 25,94% من إجمالي القروض الممنوحة المصرح بها، ويعود ذلك إلى أن المبالغ المسموح بها في اطار الوكالة صغيرة وتتماشى مع هذا النوع من الأنشطة مع رغبة المستفيدين فيها، يليهما قطاع الخدمات بنسبة 17,76% والذي يفضله العديد من المستفيدين نتيجة قلة التكلفة وعدم تطلبه الخبرة واسعة للدخول إليها، ومن بعدها قطاع البناء والأشغال العمومية والتي قدرت نسبهم بـ 15,93 % وهناك قطاعات أقل شأنا من سوابقها الصناعات التقليدية بنسبة 12,93% والتي في معظمها تستهوي النساء الماكثات بالبيوت واللاتي تكون لديهن الرغبة في ممارسة نشاط قريب من إمكانياتهم العملية في كل منطقة كما يلجأ لها العديد من الحرفيين الرجال أيضا، إلا أن هناك بعض القطاعات شبه مهملة من المقترضين كقطاع التجارة نسبهم ضعيفة جدا والتي قدرت نسبهم ب 0,58% من إجمالي القروض الممنوحة لولاية المسيلة.

2-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب الجنس بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:

الجدول (02) يمثل توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس

	رجال	نساء	المجموع
العدد القروض	761	438	1199
النسبة المئوية	63,47	36,53	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة.

من الجدول رقم 02 نلاحظ أن أغلبية القروض الممنوحة من طرف الوكالة كان الجزء الأكبر منها من نصيب الذكور والتي قدرت بنسبة 63,47% والتي تفوقت على على نسبة الإيناث حيث قدرت نسبة القروض الممنوحة لهم بـ 36,66%، مما يدل على الإقبال الكبير للنساء من أجل الحصول على القروض الممنوحة من طرف الوكالة لتماشي مع حجم المشاريع التي يرغبن في إنشاءها وتتماشى مع حجم القروض دون تحمل مخاطر كبيرة.

3-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب نمط التمويل بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:

الجدول (03) يمثل توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل

	عدد القروض	النسبة المئوية
شراء مواد أولية	993	82,82
مشروع	206	17,18
المجموع	1199	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة.

من الجدول03 أعلاه نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة كان الجزء الأكبر منها خاص بشراء المواد الأولية 82,82% وبالنسبة عدد القروض بدون فوائد لإنشاء المشروع فكانت نسبته صئيلة مقارنة بالسابقة 17,18%، حيث يخدم القرض المصغر نشاطات إقتصادية صغيرة بفضل نوع من الدعم فلا يكرس فكرة الإتكال المحض بل يرتكز أساسا على "الإعتماد على النفس" و"المبادرة الذاتية" و"على روح المقاولة". لهذا الغرض فإن القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع إحتياجات المواطنين غير المؤهلين للإستفادة منه، والإهتمام بالنوع الأول من القروض هو نتيجة وجود فترة إعفاء من التسديد تقدر بثلاثة أشهر على أن تسدد السلفة على 04، أقساط وفق جدول زمني محدد على مدة سنة أي 12 شهر.

4-توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة حسب الدوائر بين 2022/2020 في ولاية المسيلة:

الجدول (04) يمثل توزيع القروض الممنوحة حسب الدوائر ولاية المسيلة

	عدد القروض	النسبة المئوية
المسيلة	224	%18,68
حمام الضلعة	81	% 6,76
أولاد دراج	63	% 5,26
الخبانة	67	% 5,59
الشلال	68	% 5,67
مقرة	69	% 5,76
سيدي عيسى	113	% 9,42
عين الحجل	30	% 2,50
بوسعادة	198	% 16,51

أولاد سيدي براهيم	34	% 2,84
سيدي عامر	45	% 3,75
بن سرور	76	% 6,34
عين الملح	63	% 5,25
امجدل	42	% 3,50
جبل مساعد	26	% 2,17
المجموع	1199	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المسيلة.

يتبين من الجدول رقم (02) عدد القروض الممنوحة كان يقدر بـ 1199 قرضا، و أغلبيتها في دائرة المسيلة و بوسعادة بنسبة 18,86 % و بنسبة 16,51 % على التوالي من إجمالي القروض الممنوحة المصرح بها، ويعود ذلك إلى أن المبالغ المسموح بها في اطار الوكالة صغيرة وتتماشى مع أنشطة هاتان الدائرتان مع رغبة المستفيدين فيها، يليهما دائرة سيدي عيسى بنسبة 9,42% والذي يفضله العديد من المستفيدين نتيجة قلة التكلفة ، ومن بعدها دائرة حمام الضلعة والتي قدرت نسبهم بـ 6,76 % والتي تعمل مع المستفيدين خاصة في مجال التجارة، وتليها دائرة بن سرور بنسبة 6,34% والتي في معظمها تستهوي النساء الماكثات بالبيوت واللاتي تكون لديهن الرغبة في ممارسة نشاط قريب من إمكانياتهم العملية في كل منطقة كما يلجأ لها العديد من الحرفيين الرجال أيضا، وتليها دائرة مقرة بنسبة 5,76 % الذين أغلبية المستفيدين في مجال الفلاحة والمقاولتية، وبعدها دائرة شلال بنسبة 5,67 % الذي أغلب المستفيدين في مجال الفلاحة، أما بنسبة 5,59 % في دائرة خبانة، كما تتقارب النسبة بين الدائرتين عين الملح وأولاد دراج بنسبة 5,255%، إلا أن بقسة الدوائر فقد تبين أنهم بنسب قليلة حيث أن دائرة سيدي عامر 3,75 % ودائرة مجدل بنسبة 3,50 % كما تتقارب نسبة الدائرتين أولاد سيدي براهيم وعين الحجل 2,24% و 2,50 % على التوالي ، وجاءت آخر دائر جبل مساعد بنسبة 2,17 % من إجمالي القروض الممنوحة لولاية المسيلة.

نتائج إختبار الفرضيات:

بخصوص الفرضية الأولى التي كان مضمونها أن القرض المصغر أهم تمويل لأحد المؤسسات الصغيرة، فقد أكدت الدراسة هذه الفرضية من خلال إبراز لأهمية هذه المؤسسات الصغيرة وخاصة الناشئة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وهذا راجع لوجود المرافقة الدائمة وتوجيه المؤسسات إلى الطريق الصحيح، كما أنه لا يتعدى 1 مليار دج، ولديه 5 سنوات لإعادته تسديده

بخصوص الفرضية الثانية التي كان مضمونها أن الوكالة الوطنية أهم المرافق للمؤسسات الصغيرة، فقد أكدت الدراسة أن الفرضية صحيحة من خلال إبراز إحصائيات حصيلة إنجاز الوكالة الوطنية للقرض المصغر بولاية المسيلة، فمن هذه المعطيات وجدنا أن أغلب الأنشطة التي وزعت عليهم القروض هي المؤسسات الصغيرة وفي الخدمات وخاصة في الفلاحة، لأن هذا النشاط يعتبر من أهم النشاطات في التنمية الإقتصادية وخاصة الاجتماعية في ولاية المسيلة.

الخلاصة

إن الوكالة تلعب دورًا مهمًا في تمكين الفئات الأقل حظًا إقتصاديًا وتشجيع ريادة الأعمال والإبتكار، فالمؤسسات المستفيدة من الوكالة إن لم تجد المرافقة اللازمة والمتابعة أثناء وبعد الإنشاء من قبل الجهات المعنية فذلك حتما سيؤدي إلى إنتشار هذه المشاريع وإفلاسها ومن التأثير في مجموع النسيج المؤسساتي بشكل عام لذلك عمدت الوكالة إلى زيادة عدد الخلايا المرافقة لأصحاب المشاريع على مستوى كل التنسيقيات الولائية، لأن الحصول على التمويل اللازم لإقامة نشاط يستلزم قوة متابعة ومرافقة خلال كل المراحل حتى تضمن هذه المشاريع استمرارها ونجاحها.

الخاتمة

الخاتمة:

نتائج إختبار الفرضيات:

بخصوص الفرضية الأولى التي كان مضمونها أن القرض المصغر أهم تمويل لأحد المؤسسات الصغيرة، فقد أكدت الدراسة هذه الفرضية من خلال إبراز لأهمية هذه المؤسسات الصغيرة وخاصة الناشئة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وهذا راجع لوجود المرافقة الدائمة وتوجيه المؤسسات إلى الطريق الصحيح، كما أنه لا يتعدى 1 مليار دج، ولديه 5 سنوات لإعادته تسديده

بخصوص الفرضية الثانية التي كان مضمونها أن الوكالة الوطنية أهم المرافق للمؤسسات الصغيرة، فقد أكدت الدراسة أن الفرضية صحيحة من خلال إبراز إحصائيات حصيلة إنجاز الوكالة الوطنية للقرض المصغر بولاية المسيلة، فمن هذه المعطيات وجدنا أن أغلب الأنشطة التي وزعت عليهم القروض هي المؤسسات الصغيرة وفي الخدمات وخاصة في الفلاحة، لأن هذا النشاط يعتبر من أهم النشاطات في التنمية الإقتصادية وخاصة الاجتماعية في ولاية المسيلة.

نتائج الدراسة:

- إن القروض المصغرة تلعب دورًا حيويًا في دعم المؤسسات الصغيرة والمشاريع الناشئة. من خلال توفير التمويل اللازم والشروط الميسرة، تساهم هذه القروض في تعزيز النمو الإقتصادي، وتعزيز الإبتكار والريادة، وخلق فرص العمل، وتعزيز التنمية المستدامة.
- مع توفر التمويل والدعم اللازمين، يمكن للمؤسسات الصغيرة تطوير أعمالها وتوسيع نطاقها، وتحقيق التحول والنمو الذي يساهم في تعزيز الإقتصاد وتحسين حياة الأفراد. وبالتالي، يجب أن تعمل المؤسسات المالية والحكومات والمنظمات ذات الصلة على تعزيز وتطوير القروض المصغرة وتسهيل الوصول إليها بشكل أكبر وأكثر فعالية.
- تعد القروض المصغرة أداة قوية لتمويل المشروعات الصغيرة ودعم رواد الأعمال. ومن خلال توفير القروض المصغرة بشروط ميسرة وتقديم الدعم والتدريب الملائم، يمكن تعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة وتحقيق النمو المستدام والتنمية الإقتصادية الشاملة.
- لذا، يجب أن نعمل جميعًا على تعزيز وتوسيع دور القرض المصغر في دعم المؤسسات الصغيرة، وتحسين بيئة الأعمال والتمويل، وتشجيع روح الإبتكار والريادة، بهدف تحقيق التنمية الإقتصادية المستدامة وخلق مجتمعات أكثر ازدهارًا واستدامة.

المصادر والمراجع

الكتب:

- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الإقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2008.
- إسماعيل محمد، إقتصاديات الصناعة والتصنيع مع إهتمام خاص بدراسة الجدوى الإقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992،
- توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- جهاد عبد الله عفانة، قاسم موسى أبو عيد، إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2004.
- رابح خونني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة ومشكلات تمويلها، إيتراك الطاباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 208.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005.
- عاطف وليم أندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007.
- عبد الحليم عمران، إقتصاديات التمويل الأصغر المفاهيم والمبادئ التجارية الدولية والمحلية، ط01، دار النشر الجزائر،2020-.
- عبد الغفار عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2001
- عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2009.
- عبيد علي الحجازي، مصادر التمويل، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
- عدنان هشام السمراني، الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- عمر صخري، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2006، ص31.
- فايز جمعة محمد النجار، عبد الستار محمد العمي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
- قتيبة عبد الرحمن العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- مبارك لسلوس، التسيير المالي، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
- محمد الصيرفي، إدارة المال وتحليل هيكله، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2006.
- محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر،1999.
- محمد على أحمد البنا، القرض المصرفي، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006،.
- محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2003.
- معرج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، دار الكنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، الطبعة الثانية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998.

- نبيل جواد، إدارة التنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 2007.
- هشام فضلي، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والإقتصادية، أعمال المؤتمر السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2002،
- هيا جميل بشارات، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة المتوسطة، دار النفائس، الأردن الطبعة الأولى، 2008.
- وليد علي ماهر، عقد التأجير التمويلي، الطبعة الأولى، مركز الدراسات للنشر والتوزيع، الجيرة، 2018.

القوانين:

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 2017/07/11.
- الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 11-134 المؤرخ في 22 مارس 2011، 27 مارس 2011 العدد رقم 19.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (22.03.2011) المادة الثانية والثالثة. المرسوم الرئاسي رقم .11-133 الجزائر.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.(22.01.2004) المادة الخامسة . المرسوم الرئاسي رقم .04-13 الجزائر.

أطروحات:

1- الدكتوراه:

عمران عبد الحكيم، تقيم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الإقتصاد الجزائري، أدروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة سطيف، .2015/2016.

هالم سليمة، هيئات الدعم المالي ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص إقتصاديات إدارة أعمال، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، سنة 2016-2017،

2- الماجيستر:

- برجي شهرزاد، إشكالية إستغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج ماجيستير تخصص مالية
- التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منثوري، قسنطينة، الجزائر' 2008-2009،
- حكيم شبوطي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق العمالة، رسالة ماجيستر، تخصص إقتصاديات المالية والبنوك، جامعة الجزائر، 2009،.
- حليمة الحاج علي، إشكالية التمويل المؤسسات الصغيرة، "دراسة حالة ولاية قسنطينة"، رسالة ماجيستر في علوم دولية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر تلمسان، الجزائر، 2011-2012،
- قشيدة صوراية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات، مذكرة لنيل الماجيستر، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011، مارس 2012،.
- محمد غانم، واقع التمويل الأصغر وآفاق تطويره في فلسطين، رسالة ماجستير (غير منشور)، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010،

3- الماستر:

- بلخير بوجمعة، القروض المصغرة ودورها في توسيع نشاط السوق المحلية-دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وكالة أدرار، مذكرة تخرج ماستر، العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مالية المؤسسة، جامعة دارية أدرار، الجزائر،2018.
- سمراء لهوي، زينب بوعريوة، القرض المصغر كآلية لنهوض بقطاع الصناعات التقليدية والحرف، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولاية ميلة، مذكرة ماستر (غير منشورة)، قسم علوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصيف ميلة، 2021.
- سمية حفاف، دور القرض المصغر في دعم وتمويل المشاريع الحرفية للمرأة، دراسة عينة من النساء المستفيدات من تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية ورقلة في الفترة الممتدة ما بين (2010،2014)، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، علوم المالية والمحاسبة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2014،
- كريم وهيبة، دور القرض المصغر في تمويل المشاريع المقاولاتية في الجزائر – دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للفترة (2004-2021)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 2022.
- هشام معروف، المفاضلة بين المصادر التمويل في المؤسسة، مذكرة الماستر 2012-2013، جامعة أم البواقي.
- ياسين حريزي، رحيم حسين، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة، مذكرة ماستر، قسم التسير، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2014.

المجلات:

- أقانوس محمد لمين، أحمد وش بلال، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إدماج الشباب إجتماعيا، المجلة الدولية للأداء الإقتصادي، المجلد 04، العدد 05، 2021، *
- جلجال محفوظ رضا، القروض المصغرة في تنمية المؤسسة الصغيرة في الجزائر، تجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 2005-2019، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 06، العدد 01، 2021.
- جلجال محمود رضا، القروض المصغرة كآلة لتوفير مناصب الشغل، مجلة قانون العمل والتشغيل، المجلد5، العدد01، 2020،.
- طويطي مصطفى، وزاني لدية، تجربة التمويل الأصغر في الجزائر "دراسة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،"ANGEMمجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 7، جامعة الوادي، جوان2017.
- عبد الحميد غوفي، إلياس عقال، القروض المصغرة كآلية مستحدثة لتمويل المشاريع المصغرة للأفراد في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، (مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال، مجلة محمد خيضر، بسكرة، 2018).
- مطفى طويطي، ليدية وزاني، تجربة التمويل الأصغر في الجزائر: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مجلة الدراسة المالية والإدارية، الجزائر، العدد 7، جوان 2017،.
- مكاوي الحبيب، بابا حامد كريمة، البورصة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة التنمية والإقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد02، سبتمبر 2017،.
- مليكة، سعد جاد، الصناعات الصغيرة في الدول المتقدمة والنامية، مجلة التنمية الصناعية العربية، المملكة العربية السعودية، العدد 11، 1985،.
- نوال بن أعماره، التمويل المصرفي الإسلامي لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسة الإقتصادية والمالية، العدد 05، جامعة الوادي، واد سوف، الجزائر، 2012.
- ولد الصافي عثمان، علماوي أحمد، بن عبد الرحمان ذهبية، واقع التمويل الأصغر في الجزائر وآفاق تطويره لما بعد جائحة كورونا (كوفيد-19)، دراسة تقييمية لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير

القرض المصغر في الجزائر، مجلة البشائر الإقتصادية، العدد 2، المجلد السادس، جامعة بشار، ديسمبر 2020.

الملتقيات والمؤتمرات:

- إسماعيل بخاوة، عبد القادر عطوي، التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والتموسطة، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، جامعة عباس فرحات، سطيف، الجزائر، 23-25 ماي 2003،
- إسماعيل شعباني، ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم، بحوث وأوراق الدورة الدولية 25-28 ماي 2003 حول تمويل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004،.
- جوديث براندسما، و رفيقة شوالي. 2010 إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، واشنطن، البنك الدولي، الو.م.أ: منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالبنك الدولي.
- رابح خوني ، رقية حساني، واقع وأفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة في ملتقى دولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 17-18 أبريل 2006، إشراف مخبر العولمة وإقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر،
- ريتشارد روزنبيرغ، روبرت بك كريستين، و تيموثير لايمان.(2003)، الإرشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر، "المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر والإشراف عليه." واشنطن: البنك الدولي.
- سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، دراسة تحليلية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الثاني، جامعة ورقلة، الجزائر 27-29 جوان،
- عبد الرحمان يسرى، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية تنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، 1995،.
- عبد الرزاق خميل، عادل نقموش، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الإقتصادية، الملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15-16 نوفمبر 2011،
- عياش قويدر، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميزة تنافسية والتحديات الإقتصادية العالمية الجديدة، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، الجزائر، 8 و9 أبريل 2002،
- لجنة بازل للرقابة المصرفية (2010)، أنشطة التمويل الأصغر والمبادئ الأساسية للإشراف المصرفي الفعال. بازل، سويسرا: بنك التسويات الدولية.
- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP) المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء 2001 CGAPالتمويل الأصغر والمنح والاستجابات غير المالية لتخفيض عدد الفقراء، أن يكون الائتمان الأصغر ملائما؟ مذكرة مناقشة مركزة 20 واشنطن، الو.م.أ
- ناصر مغني، القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 2011.

المواقع الإلكترونية:

- https://www.microcredit.fr بتاريخ 10 ماي 2023 على الساعة 20:13.

ملخص :تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الوكالة الوطنية للقرض المصغر في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة الناشئة في الجزائر من خلال التطرق لإحصائيات القرض المصغر المطبقة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لتمويل الأسر المنتجة، وسلطت الدراسة الضوء على تقييم عمل هذه الوكالة ومدى مساهمتها في توفير مناصب الشغل، وخلصت الدراسة إلى أن القرض المصغر في الجزائر قدم حلولا فعالة – عملية وواقعية – لمكافحة البطالة ولو بنسب منخفضة ومن خلال فئات محددة شملتها اعانات وقروض مقدمة من الوكالة الوطنية للقرض المصغر.

الكلمات المفتاح : القرض المصغر؛ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛ التمويل؛ الدعم؛ المؤسسات الصغيرة الناشئة.

Abstract :

This study aims to learn about the role of the National Microcredit Agency in supporting and financing small start-ups in Algeria by addressing microcredit statistics applied by the National Microcredit Agency to finance productive families and the study highlighted the evaluation of the Agency's work and its contribution to the provision of employment positions, The study concluded that Algeria's microcredit offered effective solutions -- practical and realistic -- to combat unemployment even in low proportions and through specific groups covered by subsidies and loans from the National Microcredit Agency.

Keywords: microcredit; National Microcredit Agency; Financing; Support Small enterprises